سلسلة النقد والتحقيق

(٤)

افَةُ اَصحَاب الحديْث

للحافظ الشَّهيْر

أبي الفرج عبدالرّحمن الجوزّى الحنبلى

المتوفى سنه ٥٩٧

تحقيق و تعليق

آية الله السيّد علي الحسيني الميلاني

مركز الحقايق الاسلاميه

لجنة النقد والتحقيق

سرشناسه: ابن جوزی، عبدالرحمن بن علی، ۵۰۸ ـ ۵۹۷ ق.
عنوان و نام پدیدآور: آفة أصحاب الحدیث «رد علی المحدث ابی العز عبدالمغیث الحنبلی ونقاش علمی حول صلاة أبي بكر في مرض رسول الله(صلی الله علیه وآله)» / للحافظ الشهیر أبي الفرج عبدالرحمن الجوزي الحنبلي: تحقیق وتعلیق علي الحسیني المیلاني؛ [به سفارش] مرکز الحقائق الاسلامیة، لجنة النقد والتحقیق.
مشخصات نشر: قم: انتشارات الحقائق، ۱۴۳۲ ق. = ۱۳۹۰.
مشخصات ظاهری: ۱۴۴ ص.
فروست: سلسلة النقد والتحقیق؛ ٤.
شابک: ۹۷۸-۶۰۰-۵۳۴۸-۵۵-۲
یادداشت: عربی.
یادداشت: عنوان دیگر. آفة أصحاب الحدیث.
یادداشت: کتابنامه به صورت زیرنویس.
عنوان دیگر: آفة أصحاب الحدیث.
موضوع: ابوبکر، عبدالله بن ابی قحافه، ۵۱ قبل از هجرت ـ ۱۳ ق. -- احادیث اهل سنّت
موضوع: علی بن ابی طالب(علیه السلام)، امام اول، ۲۳ قبل از هجرت - ۴۰ ق. -- اثبات خلافت -- احادیث اهل سنّت
موضوع: خلافت -- دفاعیه و ردیه ها
موضوع: احادیث اهل سنّت -- قرن ٦ ق.
شناسه افزوده: حسینی میلانی: علی، ۱۳۲٦ -
شناسه افزوده: مرکز الحقائق الاسلامیه. لجنة النقد والتحقیق
شناسه افزوده: مرکز الحقائق الاسلامیه
رده بندی کنگره: ۱۳۹۰ ۷ الف ۲ الف / ۲۹ BP
رده بندی دیویی: ۹٤٦۲ / ۲۹۷
شماره کتابشناسی ملی: ۲٤۰۳٦۹۲

الکتاب: آفة أصحاب الحدیث

المؤلف: الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي

نشر: الحقائق

المطبعة: وفا

الطبعة: الأُولى ـ ۱٤۳۲

الكميّة: ۱۰۰۰ نسخة

السعر: ۲۰۰۰۰ ریال

ردمك: ۲ - ۵۵ - ۵۳٤۸ - ٦۰۰ - ۹۷۸ ۲ - ۵۵ - ۵۳٤۸ - ٦۰۰ - ۹۷۸

حقوق الطبع محفوظة للمركز

- **عنوان المركز:** قم، شارع صفائیه، زقاق بیگدلی، فرع شیرین، الفرع الأول، رقم الدار ۷۵، هاتف: ۰۲۵۱-۷۷٤۳۸۸۲
- **عنوان مرکز النشر:** قم، شارع صفائیه، مقابل «صندوق قرض الحسنه دفتر تبلیغات»، هاتف: ۰۲۵۱-۷۸۳۷۳۲۰
- **عنوان مرکز التوزیع في طهران:** شارع مجاهدین، تقاطع «آبسردار»، بنایة الأطباء «ساختمان پزشکان»، شُقّة رقم ۹، منشورات مرکز منیر الثقافي، هاتف: ۰۲۱-۷۷۵۲۱۸۳٦ (٤ خطوط)
- **عنوان مرکز التوزیع في طهران:** شارع «پاسداران»، شارع «شهید گلنبی»، زاویة شارع ناطق نوری، بنایة زمرد «ساختمان زمرد»، الطابق الثاني، رقم ٤۳، منشورات آفاق، هاتف: ۰۲۱-۲۲۸٤۷۰۳۵
- **عنوان مرکز التوزیع في مشهد:** شارع الشهداء، خلف حدیقة نادري «باغ نادری»، زقاق الشهید خوراکیان، بنایة «گنجینه کتاب»، دار نشر نور الکتاب، هاتف: ۰۵۱۱-۲۲٤۲۳٦۲ ۰۹۱۵۱۱۹۹٤۸٦
- **عنوان مرکز التوزیع في اصفهان:** شارع «چهارباغ پائین»، مقابل ملعب «تختي» الریاضي، مرکز الحوزة العلمیة التخصصي للحوزة العلمیة في اصفهان، هاتف: ۰۳۱۱-۲۲۲۳٤۲۳
- **عنوان مرکز التوزیع في تبریز:** شارع الامام الخمیني، قُرب دوّار «ساعت»، سوق «بزرگ تربیت»، الطابق الأسفل، رقم ۲٦، منشورات «ندای شمس»، هاتف: ۰٤۱۱-۵۵٤۰۲۵۲
- **عنوان مرکز التوزیع في زنجان:** محطة «هفت تیر»، محطة الباصات، معرض الکتاب «گلستان»، هاتف: ۰۲٤۱-۳۲۲۰۹۹۰

الموقع: www.al-haqaeq.org ـ **البرید الالکتروني:** Info@al-haqaeq.org ـ **الرسائل النصیة:** ۹۸۱۰۰۰۱٤۱٤+

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المركز

الحمد لله ربّ العالمين والصّلاة والسّلام على محمّد وآله الطاهرين.

وبعد، فقد قرّر المركز تشكيل لجنة تقوم ـ بإشراف وتوجيه من سيّدنا الفقيه المحقّق آية الله السيد علي الميلاني ـ دام ظلّه ـ بنقد بعض البحوث المنتشرة من المعاصرين وتحقيق بعض الكتب التراثيّة الصغيرة في الحجم والكبيرة في الفائدة، في مختلف العلوم والمسائل الاسلاميّة، وإخراجها في سلسلة تحت عنوان (سلسلة النقد والتحقيق) خدمةً للعلم والدين، وإحقاقاً للحق المبين، وإحياءً لآثار العلماء المحقّقين، وتوفيراً للمصادر النافعة للباحثين، سائلين المولى الكريم المفضال أن يتقبّل منّا هذا العمل وسائر الأعمال.

مركز الحقائق الإسلامية

كلمة لجنة النقد والتحقيق

هذا هو العدد الرّابع من (سلسلة النقد والتحقيق)[1]، وهو كتاب (آفة أصحاب الحديث في الردّ على عبد المغيث) في مسألة صلاة أبي بكر، المطبوع للمرة الاولى قبل أكثر من ثلاثين سنة بتحقيق سيدنا الفقيه المحقق آية الله الميلاني، على نسخته الفريدة في مكتبة المشهد الرضوي بخراسان، نقدّمه إلى الباحثين المحقّقين، بعد تصحيحه ومراجعة مصادره من جديد، وتصرّف يسير في المقدّمة.

ويذكر أن سيّدنا الميلاني لمّا رأى إصرار ابن تيميّة على صلاة أبي بكر في مكان النبي صلّى الله عليه وآله وإنكاره كون أبي بكر في جيش أُسامة وضع رسالةً في الموضوع بعنوان (صلاة أبي بكر) وقد طبعت عدّة مرّات، وترجمت إلى بعض اللّغات.

لجنة النقد والتحقيق

(١) كان من المقرّر نشر رسالة اخرى، ولكن لم يتيسّر ذلك.

المؤلّف والموضوع والكتاب[٢]

(٢) مقدمة الطبعة الاولى بتصرّف قليل.

المؤلف

هو جمال الدين أبو الفرج عبدالرحمن ابن أبي الحسن علي بن محمّد بن علي بن عبيدالله بن عبدالله بن حمادي بن أحمد بن محمّد بن جعفر الجوزي بن عبدالله بن القاسم ابن النضر بن القاسم بن محمّد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن القاسم ابن محمّد بن أبي بكر بن أبي قحافة، البغدادي الحنبلي.

ولادته وشيوخه

ولد سنة عشر أو ثمان وخمسمائة أو قبلها . . .

قالوا: نشأ يتيماً، إذ مات أبوه وله ثلاث سنين، فربّته عمّته.

وكان منذ صغره شغوفاً بالمعرفة، محباً للعلم، حتى سمع الكثير، وجمع الفنون، وتبحر في علوم عديدة، كالفقه، والتفسير، والحديث، والوعظ، والتاريخ، والادب . . .

وله شيوخ ـ يبلغون سبعة وثمانين ـ من كبار أئمة عصره، وحفاظ وقته، منهم:

أبو الفضل ابن ناصر ـ وهو خاله ـ

وأبو الحسن ابن الزاغوني،

وعبد الواحد الدينوري،

وابن الحصين،

وأبو عبدالله البارع،

وأبو الوقت السجزي،

وأبو الوفاء ابن عقيل.

مؤلّفاته

وترك من الآثار والتآليف الشيء الكثير، لأنه كان من المكثرين في التأليف والتصنيف، وقد سئل عن عددها فقال: زيادة على ثلاثمائة وأربعين مصنفاً، منها ما هو عشرون مجلداً أو أقل.

وقال الذهبي: ما علمت أن أحداً من العلماء صنف ما صنف هذا الرجل.

وقال ابن خلكان: وبالجملة فكتبه أكثر من أن تعد، وكتب بخطه شيئاً كثيراً، والناس يغالون في ذلك، حتى يقولون: إنه جمعت الكراريس

التي كتبها وحسبت مدة عمره وقسمت الكراريس على المدّة، فكان ما خصّ كلّ يوم تسع كراريس، وهذا شيء عظيم لا يكاد يقبله العقل.

ويقال: إنه جمعت براية أقلامه التي كتب بها حديث رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فحصل منها شيء كثير، وأوصى أن يسخن بها الماء الذي يغسل به بعد موته، ففعل ذلك، فكفت وفضل منها».

وقد نشر الاستاذ عبدالحميد العلوجي كتاباً خاصاً بمؤلفاته أسماه «مؤلفات ابن الجوزي» فتتبعها واستقصاها، وذكر المخطوط منها والمطبوع، فليراجعه من شاء الوقوف عليها بالتفصيل.

ومن أشهر مؤلفاته:

«الموضوعات في الحديث»

و«المنتظم في تاريخ الامم»

و«تلبيس ابليس أو نقد العلم والعلماء»

و«صفة الصفوة»

و«التبصرة في علم المواعظ»

و«زاد المسير في التفسير».

ثناء العلماء عليه

وقد أثنى عليه أرباب التواريخ ومعاجم الرجال،

فقد وصفه الذهبي بـ«الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ

الآفاق . . . الواعظ، المفسر، صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم . . .».

وقال ابن العماد: «الواعظ المتفنن، صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة في أنواع العلم من التفسير والحديث والفقه والزهد والوعظ والأخبار والتاريخ والطب وغير ذلك . . . وعظ من صغره وفاق فيه الأقران، ونظم الشعر المليح، وكتب بخطّه مالا يوصف، ورأى من القبول والاحترام مالا مزيد عليه، وحكي غير مرة أن مجلسه حرز بمائة ألف، وحضر مجلسه الخليفة المستضيء مرّات من وراء الستر . . .».

وقال ابن خلكان ـ بعد ذكر نسبه كما تقدم ـ: الفقيه الحنبلي الواعظ الملقب جمال الدين الحافظ، كان علاّمة عصره وإمام وقته في الحديث وصناعة الواعظ، صنف في فنون عديدة . . .».

هذا، ولكثرة تآليفه في مختلف الفنون، فقد وقع في أخطاء فاحشة وأُخذت عليه مآخذ كبيرة في موارد عديدة.

وتوفي ليلة الجمعة ثاني عشر شهر رمضان سنة سبع وتسعين وخمسمائة ببغداد ودفن بباب حرب . . .

من مصادر ترجمته

وهذا بعض مصادر ترجمة ابن الجوزي، نذكرها لمن شاء التوسع فيها:

١ ـ شذرات الذهب ٤ / ٣٢٩.

٢ ـ تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٣.

٣ ـ مرآة الزمان ٨ / ٤٨٣ ـ ٤٨٨.

٤ ـ وفيات الاعيان ٣ / ١٤٠.

٥ ـ البداية والنهاية ١٣ / ٣٤.

٦ ـ تتمة المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٦٩.

٧ ـ العبر في خبر من غبر ٣ / ١١٨.

٨ ـ النجوم الزاهرة ٦ / ١٧٤ ـ ١٧٦.

٩ ـ الذيل على الروضتين ٢١ ـ ٢٨.

١٠ ـ طبقات المفسرين للسيوطي ٥٠.

١١ ـ مرآة الجنان ٣ / ٤٨٩ ـ ٤٩٢.

١٢ ـ الكامل في التاريخ ١٢ / ١٧١.

موضوع الكتاب

ومرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ مرضه الذي أجاب به دعوة ربّه، واستمر به الألم أياماً كانت في خلالها أحداث وأحداث . . . وكانت بعدها أحداث وأحداث كذلك . . .

لقد كانت تلك الأيام المرحلة الأخيرة لاختبار الرسول الأعظم

صلّى الله عليه وآله وسلّم لأولئك الأشخاص الذين كانوا حوله، والوقوف على حقيقة أمرهم ومدى إخلاصهم وإيمانهم بالمبدأ، وانقيادهم للرسول، ووعيهم للرسالة.

لقد بليت في تلك الأيام سرائرهم وعرفت ضمائرهم من خلال قضايا كان لها الأثر البالغ في تقدم الدعوة ونجاحها، ومصير الامة وفلاحها.

ومن المناسب أن نشير إلى أهمها باختصار:

سرية اسامة

فمن تلك الأحداث: سرية اسامة بن زيد إلى غزو الروم، فلقد اهتم بها النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم اهتماماً لم يكن منه بالنسبة إلى غيرها، إذ أمر أصحابه بالتهيؤلها، وحضّهم وحرّضهم على ذلك، ثم عبّأهم بنفسه، وكان فيهم وجوه المهاجرين والأنصار، كأبي بكر وعمرو أبي عبيدة وسعد بن أبي وقاص، وأمّر عليهم اسامة، وأمره بالخروج إلى موضع قتل أبيه زيد بن حارثة، وأمره صلّى الله عليه وآله وسلّم بإسراع السير، وعقد اللواء له بيده المباركة.

فتثاقل القوم فلم يبرحوا، بل طعنوا في تأميره صلّى الله عليه وآله وسلّم إياه عليهم، حتى غضب من ذلك غضباً شديداً، فخرج محموماً

ألماً معصّب الرأس، وصعد المنبر، وكان مما قال:

أيها الناس، ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة؟ ولئن طعنتم في تأميري اسامة لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وأيم الله أن كان لخليقاً بالأمارة، وإن ابنه من بعد لخليق بها.

ثم حضّهم على التعجيل بالسير، ثم اشتدّ به المرض، فجعل يقول: جهّزوا جيش اسامة، أنفذوا جيش اسامة، أرسلوا بعث اسامة، لعن الله من تخلّف عنه . . .

ولقد توفي صلّى الله عليه وآله وسلّم والقوم ـ إلا من تنصّل منهم ـ بالمعسكر، حتى إذا سمعوا بذلك رجعوا باللواء إلى المدينة المنورة[٣].

رزية يوم الخميس

ومن تلك الأحداث: رزية يوم الخميس، وذلك: أنه لما حضر صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ وعنده رجال فيهم عمر بن الخطاب ـ قال: هلمّ أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده، فقال عمر: إن النبي ـ ليهجر ـ لكنهم هذّبوا الكلمة وذكروا أنه قال: إن النبي قد غلب عليه الوجع ـ وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف من في البيت واختصموا، فمنهم من يقول: قرّبوا يكتب لكم النبي كتاباً لن تضلّوا بعده، ومنهم من يقول

ما قال عمر، فلما أكثروا اللّغو و الاختلاف عنده صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: قوموا عنّي.

فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كلّ الرزيّة ما حال بين رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب. وكان يقول ـ وهو يبكي ـ يوم الخميس؟ ثم يروي القصة[٤].

قضية الصلاة

ومن تلك الأحداث: قضية صلاة أبي بكر بالناس في مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

فقد ذهب جمهور أهل السنة ـ حسب الأحاديث الواردة عندهم في هذه القضيّة ـ إلى أن أبا بكر قد صلّى في مقام الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم، وكانت صلاته بأمر منه صلّى الله عليه وآله وسلّم.

ثم اشتهر بينهم القول بأنه صلّى الله عليه وآله وسلّم حضر المسجد واقتدى بأبي بكر . . .

وقد بنى بعضهم على هذه القضيّة أمر الخلافة، فكانت احدى أدلّة خلافة أبي بكر . . .

وهذه القضيّة هي موضوع هذا الكتاب . . .

وهي تشتمل على مسائل عديدة، أهمها:

---

(٣) يراجع السير والتواريخ وكتب العقائد والكلام . . .

(٤) يراجع الصحاح والمسانيد وسائر كتب الحديث والتاريخ.

١ ـ هل صلّى أبو بكر بالناس؟

٢ ـ هل كانت صلاة أبي بكر تلك بأمر من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم حقيقةً؟

٣ ـ هل خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى الصّلاة؟

٤ ـ وهل اقتدى صلّى الله عليه وآله وسلّم بأبي بكر في تلك الصلاة أو نحّاه وصلاّها بنفسه؟

المسألة الأولى

هل صلّى أبو بكر في مكان النّبي؟

تكاد تتفق الأحاديث المنقولة في هذه القصة على صلاة أبي بكر بالناس حينما كان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم على فراش الألم، ولم يتمكن من الصلاة بهم بنفسه لشدّة مرضه.

ولكنه ـ على كلّ حال ـ خبر لم يبلغ حدّ التواتر، لأن أسانيده كلّها أو أغلبها تنتهي إلى عائشة بنت أبي بكر، ولا يرويه عنها إلاّ أفراد معدودون لا يحصل العلم بإخبارهم، وإنْ كان مشتهراً بين الناس مرويّاً في الكتب . . .

المسألة الثانية

هل كانت صلاته بأمر من النبي؟

وعلى فرض صحته، فهل كانت صلاته هذه بأمر من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أو من غيره؟

وهذه المسألة هي أهم المسائل وأكثرها غموضاً ـ في نفس الوقت ـ في هذه القضيّة، ونحن نبحث عنها بكلّ أمانة وإمعان، بغية الوصول إلى واقع الأمر فيها، على ضوء الأدلة والشواهد القويمة فنقول:

لقد نسبت هذه الأحاديث إلى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أنه قال «مروا أبا بكر ليصلّي بالناس».

ولكن هناك أحاديث أخرى وأدلة ثابتة تمنعنا من التصديق بأنّ النبيّ هو الآمر بتلك الصّلاة نتعرض لبعضها فيما يلي باختصار:

(١)

إن أبا بكر ممن أمره الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم بالخروج مع اسامة بن زيد قال الحافظ ابن حجر في شرح صحيح البخاري ما نصّه: «

وقد ذكرنا اهتمامه الشديد صلّى الله عليه وآله وسلّم بهذا البعث وتحريضه الناس على الخروج فيه إلى آخر لحظة من حياته الشريفة،

على أنه صلّى الله عليه وآله وسلّم كان يعلم قطعاً بأن رجوع

أبي بكر إلى المدينة قد يضعف عزائم القوم، ويزلزل كيان الجيش، وذلك لمكان أبي بكر في نفوس طائفة منهم، أو لغيره من الأسباب.

فهذا ما يدلّ على أن الأمر بصلاة أبي بكر في مكانه لم يكن من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم.

(٢)

لقد أخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس أنه قال:

لما مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة، فقال: ادعوا لي عليّاً، قالت عائشة: ندعو لك أبا بكر؟ قال: ادعوه، قالت حفصة: يا رسول الله ندعو لك عمر؟ قال: ادعوه، قالت أم الفضل: يا رسول الله ندعو لك العباس؟ قال: ادعوه. فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم ير عليّاً، فسكت، فقال عمر: قوموا عن رسول الله، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر يصلي بالناس، فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل حصر، ومتى ما لا يراك الناس يبكون، فلو أمرت عمر يصلي بالناس، فخرج أبو بكر فصلّى بالناس.

ووجد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من نفسه خفة، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطّان في الأرض . . .»[٥].

أخرجه أحمد بسند صحيح عن ابن عباس، وهو يدلّ على أمور:

١ ـ محاولة القوم ـ ولا سيما بعض أزواجه «ص» ـ إبعاد علي عليه السّلام عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، حتى لا يعهد إليه بشيء من الامور العامة أو الخاصّة.

٢ ـ كانت عائشة أكثرهم حرصاً على التفريق بين علي والنبي عليهما السّلام، فهي التي قالت: ندعو لك أبا بكر؟ ثم قالت حفصة . . . وقالت أم الفضل . . . على ما في الحديث . . . فهي أول من اقترحت عليه غير الإمام عليه السّلام.

٣ ـ لم يرد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في السّاعات الأخيرة من عمره الشريف إلاّ علياً فقال: «ادعوا لي علياً، فدعي له أولئك القوم[٦]، «فلمااجتمعوا رفع رأسه فلم ير علياً، فسكت، فقال عمر: قوموا . . .» أي فإنه يريد علياً ولا يريد أحداً منكم، ومن هنا يظهر: أنه صلّى الله عليه وآله وسلّم لم تطب نفسه الشريفة باجتماعهم عنده، بل لقد كان عليه الصّلاة والسّلام أمرهم بالخروج مع أسامة.

٤ ـ ومن جميع ذلك ـ مع خروجه إلى الصلاة معتمداً على رجلين

ورجلاه تخطّان في الأرض ـ يستكشف أنه كان قد استدعى علياً، لأن يأمره بالصلاة ـ فيما يأمره به ـ ولا أقل من أن الإذن بصلاة أبي بكر كان من جهة عائشة لامن جهة الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم.

(٣)

لقد روى أبو داود في سننه بسنده عن عبدالله بن زمعة قال:

---

(٥) مسند أحمد ١ / ٣٥٦.

(٦) وأما ما في الحديث من أنه صلّى الله عليه وآله وسلّم قال «ادعوه» بعد السؤال عن دعوة كلّ واحد، فلا يبعد أن يكون زيادة من الراوي، ويشهد بذلك عدم وجود الكلمة في غيره من الروايات وسيأتي نص بعضها.

لما استعز[٧] برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وأنا عنده في نفر من المسلمين، دعاه بلال إلى الصلاة، فقال: مروا من يصلي بالناس، فخرج عبدالله بن زمعة فإذا عمر في الناس ـ وكان أبو بكر غائباً ـ فقلت: يا عمر قم فصلّ بالناس، فتقدّم فكبّر، فلما سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صوته ـ وكان عمر رجلاً مجهراً ـ قال: فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون. فبعث إلى أبي بكر، فجاء بعد أن صلّى عمر تلك الصلاة فصلّى بالناس»[٨].

رواه أبو داود بسند جيد[٩] وقد جاء فيه: «مروا من يصلّي بالناس . . . وكان أبو بكر غائباً» وإن عمر صلّى بالناس بتعيين عبدالله ابن زمعة، لأن الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: «مروا من يصلّي»

وحينئذ، فما معنى قوله: «فلما سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صوته . . . قال: فأين أبو بكر؟» ولماذا «يأبى الله ذلك والمسلمون؟» وإذا كان كذلك، فلماذا خرج صلّى الله عليه وآله وسلّم مريضاً معتمداً على رجلين فصلّى بالناس تلك الصلاة؟

(٤)

أخرج الحافظ كمال الدين ابن العديم بإسناده عن سالم بن عبيد الأشجعي: إن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لما اشتد مرضه أغمي عليه، وكان كلّما أفاق قال: مروا بلالاً فليؤذن، ومروا بلالاً فليصلّ بالناس[١٠].

وابن العديم هو: كمال الدّين أبوالقاسم عمر بن أحمد بن أبي جرادة الحنفي المتوفى سنة ٦٦٠. ترجم له الذهبي واليافعي وابن العماد وغيرهم مثنين عليه. وقال ابن شاكر الكتبي «كان محدّثاً فاضلاً حافظاً مؤرّخاً صادقاً فقيهاً مفتياً منشئاً بليغاً كاتباً محموداً»[١١].

(٥)

قال أبوجعفر الطبري في تاريخه ما نصّه:

حدّثنا أبو كريب قال: حدثنا يونس بن بكير قال: حدثنا يونس بن

عمرو عن أبيه عن الأرقم بن شرحبيل قال: سألت ابن عباس: أوصى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم؟

قال: لا.

قلت: فكيف كان ذلك؟

---

(٧) أي: اشتدّ مرضه.

(٨) سنن أبي داود ٢ / ٤٠٥.

(٩) قاله الحافظ العراقي في المغني في الاسفار ط على هامش احياء العلوم ٤ / ٤٥٦.

(١٠) بغية الطلب في تاريخ حلب.

(١١) فوات الوفيات ٢ / ١٧١.

قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: ابعثوا إلى علي فادعوه، فقالت عائشة: لو بعثت إلى أبي بكر، وقالت حفصة: لو بعثت إلى عمر. فاجتمعوا عنده جميعاً، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: انصرفوا، فإن تك لي حاجة أبعث إليكم، فانصرفوا.

وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: آن وقت الصلاة؟

قيل: نعم.

قال: فأمروا أبا بكر ليصلّي بالناس.

فقالت عائشة: إنه رجل رقيق، فمر عمر.

فقال: مروا عمر.

فقال عمر: ما كنت لأتقدّم وأبو بكر شاهد.

فتقدّم أبو بكر، ووجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خفّة فخرج، فلما سمع أبو بكر حركته تأخر . . .»[١٢].

وتعطينا هذه الرواية: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد بعث إلى علي ليوصي إليه بما كان يهمه حينذاك ـ ولو لا ذلك لما حدث ابن عباس بالحديث في جواب السؤال عن وصيته صلّى الله عليه وآله وسلّم.

ومما يشهد بذلك ما رووه عن عائشة أنها قالت: «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ وهو في بيتها لما حضره الموت ـ ادعوا لي حبيبي، فدعوت له أبا بكر، فنظر إليه ثم وضع رأسه.

ثم قال: ادعوا لي حبيبي، فدعوت له عمر فلما نظر إليه وضع رأسه.

ثم قال: ادعوا لي حبيبي، فقلت: ويلكم ادعوا له عليّاً، فوالله ما يريد غيره، فلما رآه أفرج الثوب الذي كان عليه ثم أدخله معه، فلم يزل محتضنه حتى قبض ويده عليه»[١٣].

وهذا هو المرويّ في الصحيح عن سيّدتنا أُمّ سلمة[١٤].

وهو الذي أجمع عليه أهل البيت عليهم السّلام.

وهكذا كان علي وصيّ رسول الله، أوصى إليه بوصاياه قبل ذلك الوقت، وفي ذلك الوقت، وإنْ حاولت عائشة أنْ تحول دون حضوره

عنده صلّى الله عليه وآله غير مرّة قائلةً: لو بعثت إلى أبي بكر»!! فتبعتها حفصة بقولها «لو بعثت إلى عمر»[١٥].

وتعطينا أيضاً: إن الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم هو القائل لهم: «إنصرفوا».

وتعطينا أيضاً: أنه لم يأمر باجتماعهم عنده، ولم تكن له حاجة إليهم، حيث قال لهم بعد الأمر بالانصراف «فإن تك لي حاجة أبعث إليكم».

---

(١٢) تاريخ الطبري ٢ / ٤٣٩.

(١٣) تاريخ دمشق ٤٢ / ٣٩٣، الرياض النضرة ٢ / ١٨٠، كفاية الطالب: ٢٦٢، ذخائر العقبى: ٧٢.

(١٤) مسند أحمد ٦ / ٣٠٠، المستدرك ٣ / ١٣٨، خصائص علي: ١٣٠ و غيرها.

(١٥) ويلاحظ أنه ليس في هذا الحديث: وقالت أم الفضل . . .

فكيف يعود ويأمر أبا بكر بالصلاة؟ ثم يعدل برأيه إلى عمر فيأمره بها؟ ولو كان الأمر هو الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم لما قال عمر: «ما كنت لأتقدّم وأبو بكر شاهد»!!

ولو كان ذلك كلّه، لما خرج صلّى الله عليه وآله وسلّم معتمداً على رجلين لينحّي أبا بكر عنها!!

(٦)

قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ في أحاديث الصّلاة ـ لعائشة وحفصة: «إنكن لصويحبات يوسف» يدلّ على أن الأمر بالصلاة لم يكن من جهته صلّى الله عليه وآله وسلّم، وذلك: لأن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لا يجوز أن تكون أمثاله إلاّ وفقاً لأغراضه، وقد علمنا أن صويحبات يوسف لم يكن منهنّ خلاف على يوسف ولا مراجعة له في شيء أمرهنّ به، وإنما افتتنّ بأسرهنّ بحسنه، وأرادت كلّ واحدة منهن مثل ما أرادته صاحبتها.

فأشبهت حالهنّ حال عائشة في تقديمها أباها للصّلاة للتجمل والتشرف بمقام الرسول، ولما يعود عليها بذلك وعلى أبيها من الفخر وجميل الذكر، فلذا قال صلّى الله عليه وآله وسلّم لهما ذلك، وأقلّ الجمع اثنان[١٦].

(٧)

لقد نقل ابن أبي الحديد عن شيخه أبي يعقوب يوسف بن إسماعيل اللّمعاني كلاماً طويلاً حول عائشة ومواقفها مع علي، جاء فيه:

فلما ثقل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في مرضه، أنفذ جيش اسامة، وجعل فيه أبا بكر وغيره من أعلام المهاجرين والأنصار، فكان علي عليه السّلام حينئذ بوصوله إلى الأمر ـ إن حدث برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حدث ـ أوثق، وتغلب على ظنه أن المدينة لو مات لخلت من منازع ينازعه الأمر بالكليّة، فيأخذه صفواً عفواً، وتتم له البيعة، فلا يتهيأ فسخها لو رام أحد منازعته عليها، فكان ـ من عود أبي بكر من جيش اسامة بإرسالها إليه وإعلامه بأن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يموت ـ ما كان، ومن حديث الصلاة بالناس ما عرف.

فنسب علي عليه السّلام إلى عائشة أنها أمرت بلالاً مولى أبيها أن يأمره فليصلّ بالناس، لأن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ كما روي ـ قال «ليصلّ بهم أحدهم» ولم يعيّن، وكانت صلاة الصبح.

فخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ وهو في آخر رمق ـ يتهادى بين علي والفضل بن العباس، حتى قام في المحراب ـ كما ورد في الخبر ـ ثم دخل فمات ارتفاع الضحى.

فجعل يوم صلاته حجة في صرف الأمر إليه وقال: أيكم يطيب نفساً أن يتقدم قدمين قدّمهما رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في الصلاة؟ ولم يحملوا خروج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى الصلاة لصرفه عنها، بل لمحافظته على الصلاة مهما أمكن.

فبويع على هذه النكتة التي اتهمها علي عليه السّلام على أنها ابتدأت منها.

---

(١٦) الشافي في الامامة ٢ / ١٥٩.

وكان علي عليه السّلام يذكر هذا لأصحابه في خلواته كثيراً، ويقول: إنه لم يقل صلّى الله عليه وآله وسلّم: إنكن لصويحبات يوسف، إلا إنكاراً لهذه الحال، وغضباً منها، لأنها وحفصة تبادرتا إلى تعيين

أبويهما، وأنه استدركها بخروجه وصرفه عن المحراب، فلم يجد ذلك ولا أثر، مع قوة الداعي الذي كان يدعو إلى أبي بكر ويمهد له قاعدة الأمر وتقرر حالة في نفوس الناس، ومن اتبعه على ذلك من أعيان المهاجرين والأنصار . . .

فقلت له رحمه الله: أفتقول أنت: إن عائشة عيّنت أباها للصّلاة ورسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يعيّنه؟

فقال: أما أنا فلا أقول ذلك، ولكن علياً كان يقوله، وتكليفي غير تكليفه، كان حاضراً ولم أكن حاضراً[١٧] . . .

أقول: لقد شهد هذا العلامة المحقق بأن عليّاً عليه السّلام كان يقول ويعتقد بأن عائشة عيّنت أباها للصّلاة، ورسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يعينه، و«علي مع الحق والحق مع علي»[١٨].

(٨)

إن الأمر بالصّلاة قد جاء ـ في الأغلب كما ذكرنا من قبل ـ في حديث عائشة، وهي من ألدّ خصوم علي عليه السّلام من جهة، وابنة

أبي بكر من جهة أخرى، فهي متهمة في نقل مثل هذه القضيّة.

وقد وجدنا عائشة تستسلم إلى العاطفة في موارد كثيرة جدّاً من سيرتها، سواء في حياة الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم أم بعدها . . .

فقد تواطأت مع حفصة أن أيتهما دخل عليها صلّى الله عليه وآله وسلّم فلتقل: «إني لأجد منك ريح مغافير»[١٩] وذلك ليمتنع عن أن «يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب عندها عسلاً»[٢٠].

وأخبرت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بغير ما رأت في قصة ارساله إياها لتطلع على امرأة من كلب خطبها، فقد ذكرت أنه قال لي: «كيف رأيت؟ فقلت: ما رأيت طائلاً، فقال: لقد رأيت خالاً بخدّها اقشعر كلّ شعرة منك على حدة، فقلت: ما دونك سر»[٢١].

وقد كتمت اسم «علي» في حديثها عند خروج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم معتمداً على رجلين إلى الصلاة . . . وسيأتي.

ومثل ذلك كثير يجده المتتبع لأخبارها، ولا سيما ما يتصل منها بعلي وفاطمة وخديجة عليهم السلام، وما يتعلّق بالخلافة وشؤونها . . .

---

(١٧) شرح النهج ٩ / ١٩٦ ــ ١٩٨.

(١٨) كما في الاحاديث الكثيرة الواردة في كتب أهل السنة بالالفاظ المختلفة أنظر: صحيح الترمذي ٥ / ٥٩٢ والمستدرك ٣ / ١٢٤ وجامع الاصول ٩ / ٤٢٠ ومجمع الزوائد ٧ / ٢٣٥ وكنوز الحقائق: ٧٠ وغيرها.

(١٩) جمع مغفور، وهو صمغ كريه الرّائحة.

(٢٠) يراجع تفسير سورة التحريم في كتب التفسير، وأيضاً كتاب الطلاق من الصحيحين . . .

(٢١) طبقات ابن سعد ٨ / ١٦١، كتاب النساء من عيون الاخبار ١٩، وكذا في كنز العمال ١٢ / ٤١٨ مع اختلاف يسير في النسخ.

(٩)

خروجه صلّى الله عليه وآله وسلّم متحاملاً من الضعف، معتمداً على أمير المؤمنين عليه السّلام والفضل بن العباس ـ أو العباس ـ إلى المسجد، وصرفه أبا بكر عن المقام بإقامة الصلاة وتقدّمه صلّى الله عليه وآله وسلّم بنفسه فيها . . . كما سيأتي.

على أن خروجه صلّى الله عليه وآله وسلّم بهذه الكيفيّة كان عندما «وجد من نفسه خفّة» ففي أيّة حال كان ـ روحي فداه ـ عند خروج أبي بكر إلى الصّلاة؟ وهل أمره بذلك في تلك الحال؟

(١٠)

والواقع، إن الروايات الواردة في أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أبا بكر بالصلاة، مختلفة لفظاً ومضموناً، وقد جعل المحققون اختلاف الروايات الواردة في الموضوع الواحد دليلاً على اختلاقها، ولو كان ثمة مناقشة في ما ذهبوا إليه، فإنه لا إشكال في ما ذكروا في الروايات المتعلّقة بموضوع الخلافة والإمامة، فقد كانت الدواعي على تثبيت خلافة أبي بكر وتقويتها وإعطائها صورة الشرعية متوفرة، ومن الطبيعي أن تختلف الروايات لتعدد مختلقيها وتكثرهم . . .

وهكذا شأن حديث صلاة أبي بكر، ففي رواية الأرقم عن ابن عباس: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمر أبا بكر ثم عمر

بمشورة عائشة، وأنه خرج صلّى الله عليه وآله وسلّم فصلّى بالناس بعد أن خالفه عمر وأمر أبا بكر بالتقدم . . .

وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة: إن بلالاً لمّا نادى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بالصلاة قال: قولوا له فليقل لأبي بكر يصلّي بالناس، وإن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قد خرج يتهادى بين علي والفضل، فأراد أبو بكر التنحّي عن مقامه لمّا أحسّ به صلّى الله عليه وآله وسلّم فدفعه فأقامه مقامه وقعد إلى جانبه، فجعل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يكبّر والناس يكبّرون بتكبير أبي بكر. قالت عائشة: فصلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بالناس . . .

وفي رواية الزهري عن أنس: لمّا مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مرضه الذي مات فيه، أتاه بلال يؤذنه بالصّلاة فقال يا بلال، قد أبلغت، فمن شاء فليصلّ بالناس ومن شاء فليدع، قال: ورفعت الستور عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فنظرنا إليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصة له، فرجع إليه بلال فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس . . .

وفي حديث عبدالله بن عمر: أنه جاء ابن أم مكتوم، فآذن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في مرضه الذي مات فيه بالصّلاة الاولى، فلم يستطع أن يقوم من شدة المرض، فقال له: قل لأبي بكر يقيم للناس صلاتهم . . .

وفي رواية أبي داود: إن أول شكوى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في بيت ميمونة، وإنه قال لعبدالله بن زمعة: مروا من يصلّي بالناس . . .

وفي حديث سالم بن عبيد الأشجعي: مروا بلالاً فليصلّ بالناس . . .

أقول:

إن التعارض في هذه الروايات وغيرها من أخبار القضيّة واضح، وليس من جمع بينها يمكن الركون إليه والقضيّة واحدة . . . وهكذا اختلاف يورث الشك في أصل القضيّة بعد القطع بكذب دعوى كون صلاته بأمر من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

وهذه الامور ـ وأمور غيرها ـ تدلّ على أن خروج أبي بكر إلى الصّلاة ـ لو كان ـ لم يكن بأمر من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم . . . وهذا ما نعتقده . . .

تنبيه

ليس الغرض من إقامة الدلائل على بطلان هذه الدعوى، أنها لو صحّت لأوجب ذلك إمامة أبي بكر وخلافته بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وذلك لأن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أمر ـ فيما يرويه الجمهور ـ جماعة من أصحابه يصلّون بالناس ـ وفيهم المشايخ ـ

كأبي عبيدة ابن الجراح وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد وأسامة بن زيد، واستخلف على المدينة في غزواته من يصلّي بالناس، واستخلف في غزوة تبوك أميرالمؤمنين عليه السّلام، بل قد رووا أنه صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف عبدالرحمن بن عوف . . . وما رأينا أن أحداً جعل لواحد منهم خلافة بهذا الأمر، فما الفارق بين صلاة أبي بكر وصلاتهم؟

ومن مخارق القوم: ما رووه عن الحسن البصري عن قيس بن سعد بن عبادة قال قال لي علي بن أبي طالب عليه السّلام: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مرض ليالي وأياماً ينادي بالصّلاة فيقول: مروا أبا بكر يصلّي بالناس. فلمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم نظرت فإذا الصّلاة علم الإسلام وقوام الدين، فرضينا لدنيانا من رضي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لديننا. فبايعنا أبا بكر»[٢٢].

وهو باطل من وجوه، والحسن البصري حاله معلوم، وهذا مما يشهد بأنهم يجوّزون اختلاق كلّ ما يؤيد مذهبهم ويقوي دولتهم، ثم يأتي من بعدهم ابن عبدالبر وغيره فيتشبّث به ويستند إليه ليجعله دليلاً واضحاً على أن الخليفة من بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أبو بكر!!

المسألة الثالثة

هل خرج النبي إلى المسجد؟

أجمعت الأحاديث الصحيحة ـ عند القوم ـ على خروج النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى تلك الصّلاة مع شدّة مرضه، معتمداً على رجلين، ومع ذلك رجلاه تخطّان الأرض، فماذا يعني هذا الخروج والحال هذه؟

إن كان قد أمر أبا بكر بالصّلاة، فلماذا خرج إلى المسجد وهو على تلك الحال؟

وما هذا الإصرار على صلاته بالناس جالساً يقتدي به الناس، أو يصلّون بصلاة أبي بكر وهو يصلّي بصلاته صلّى الله عليه وآله وسلّم كما في بعض الأحاديث؟

---

(٢٢) الإستيعاب ٣ / ٩٧١.

إن خروجه صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى الصّلاة ـ معتمداً على رجلين ورجلاه تخطّان الأرض ـ من أوضح القرائن على أنه ما أمر أبا بكر بالصّلاة بالناس، إذ لم يكن هناك مايلجئه إلى القيام بهذا العمل الشاق.

وأمّا بناءاً على ما تفيده تلك الأحاديث من أنه صلّى الله عليه وآله وسلّم أمره بالصلاة، فالأمر أوضح، لأنه يعني العزل بعد النصب . . . وكم له من نظير . . .

وعلى من كان معتمداً؟

قالت عائشة: «. . .فخرج بين رجلين أحدهما العباس . . .».

قال عبيدالله بن عبدالله بن عتبة: «فدخلت على ابن عباس، فعرضت حديثها عليه، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال: أسمّت لك الرجل الذي كان مع العباس؟

قلت: لا.

قال: هو علي بن أبي طالب»[٢٣].

قال العيني بشرح الحديث:

وفي رواية الإسماعيلي من رواية عبدالرزاق عن معمر: «ولكن عائشة لا تطيب نفساً له بخير. وفي رواية ابن إسحاق في المغازي عن الزهري: ولكنها لا تقدر على أن تذكره بخير»[٢٤].

وقال الحافظ ابن حجر:

«ولم يقف الكرماني على هذه الزيادة، فعبّر عنها بعبارة شنيعة.

وفي هذا ردّ على من تنطّع فقال: لا يجوز أن يظن ذلك بعائشة، وردّ على من زعم أنهاأبهمت الثاني لكونه لم يتعين في جميع المسافة، إذ كان تارة يتوكأ على الفضل، وتارة على اسامة، وتارة على علي، وفي

جميع ذلك: الرجل الآخر هو العباس، واختص بذلك إكراماً له.

وهذا توهّم ممن قاله، والواقع خلافه، لأن ابن عباس في جميع الروايات الصحيحة جازم بأن المبهم علي، فهو المعتمد، والله أعلم»[٢٥].

أقول:

والذي يظهر لي أن ابن عباس يقصد بقوله: «أسمّت . . .» التعريض بعائشة وإنكار أصل حديث الأمر بالصّلاة، فكأنه يقول لعبيد الله: إذا كانت عائشة تخفي أدنى فضيلة من فضائل علي، ولا تقدر على أن تذكره بخير، كيف تحدّث بواقع الأمر في هذا الأمر الخطير؟!

فابن عباس في الحقيقة ينكر الحديث من أصله لكنه يحذر من التصريح بذلك فيكنّي عنه، غير أن عبيدالله لم يهتد إلى مقصوده فقال: فما أنكر منه شيئاً . . .

---

(٢٣) البخاري ١ / ١٦٩.

(٢٤) عمدة القاري في شرح البخاري ٥ / ١٩٢.

(٢٥) فتح الباري في شرح البخاري ٢ / ١٣١.

المسألة الرابعة

هل ائتمّ النبيّ بأبي بكر؟

وأمّا الجواب على السؤال الأخير: هل اقتدى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بأبي بكر في تلك الصّلاة؟ فنتركه للحافظ ابن الجوزي وقوله هنا هو المعتَمد، لأنّه:

١ ـ عالم محدّث كبير من علماء الجمهور المشاهير.

٢ ـ من ذريّة أبي بكر بن أبي قحافة، ومن المدافعين عنه.

٣ ـ من المتعصّبين المتشدّدين في باب مناقب أهل البيت وأمير المؤمنين كما يشهد به كتابه في الموضوعات وآراؤه في الجرح والتعديل.

الكتاب

وهذا الكتاب عنوانه «آفة أصحاب الحديث» كما ذكره سبط المؤلف في تاريخه[٢٦].

أو «آفة أصحاب الحديث والردّ على عبد المغيث»[٢٧].

وربما ذكره بعضهم بعنوان «آفات أصحاب الحديث»[٢٨].

وهو كتاب وحيد في بابه، فريد في موضوعه، بكر في مادته، استوفى مسألة صلاة أبي بكر بحثاً وتحقيقاً، حتى أعلن الحق، وكشف عن الحقيقة التي طالما سعى أصحابه في إخفائها وإسدال الستار عليها.

وقد جاء في مقدمة المؤلف.

«وسبب وضع هذا الكتاب أن بعض طلبة الحديث سألني: هل في

الصحيح أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر؟

فقلت: ليس هذا في الصحيح . . .

فبلغ هذا إلى شيخ يقرأ الحديث، فنفر من هذا، وكان قد رأى بعض المحدّثين قد سئل عن هذا فذكر في الجواب أنه صلّى خلف أبي بكر . . . فأخذ هذا الشيخ قول الشيخ الأول، وكتبه في جزء وزاد فيه ما يتكلّم به الغوغاء، فقال: لو جرى هذا القول في غير دار السلام لوجب إنكاره، إذ لا يؤمن أن يجعل هذا سلّماً لأهل البدع.

فنظرت في ذلك الجزء فرأيت الحديث . . . يدور على شبابة ابن سوار، فقلت: هذا مداره على شبابة بن سوار، وقد أنكره أحمد بن حنبل عليه.

فغيّر هذا الشيخ ذلك التصنيف وصنّف جزء آخر، ذكر فيه حديث شبابة، وقد أخرجه من طرق ليس فيها شبابة.

---

(٢٦) مرآة الزمان في تاريخ الأعيان، ترجمة ابن الجوزي ٨ / ٤٨٣ ــ ٤٨٨.

(٢٧) هدية العارفين: ٥٢١.

(٢٨) مؤلفات ابن الجوزي ٣٢ عن تاريخ الادب العربي لبرو كلمان.

فقلت: إنما تكلّمت على ما رأيت ولم يكن في الكتاب الأول غير حديث شبابة وما أنكر أنه قد روي من غير طريقه، ولكن ليس في الطرق ما يثبت، ثم تأمّلت تصنيفه الثاني، فإذا به كلام من تعلّق بعلم الحديث ولم يفهم فقهه . . .».

فابن الجوزي قد كتب هذا الكتاب ردّاً على التصنيف الثاني لمعاصره الشيخ عبدالمغيث بن زهير الحربي المتوفى سنة ٥٨٣ الذي

ألّفه في إثبات أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر.

وقد كتبه بنهج واضح، وأُسلوب مستقيم، استقصى فيه أحاديث المسألة، ثم نظر فيها نظرة الفقيه المحدّث الرجالي، وناقشها على ضوء القواعد المقررة لدى المحققين من العلماء حتى انتهى إلى النتيجة التي توخّاها، وأثبت بطلان رأي خصمه . . .

وأما ردّه على التصنيف الأول ـ الذي أشار إليه ـ فاسمه عند البغدادي: «علّة الحديث في أبي بكر أمّ الرسول»[٢٩] وعند الحافظ ابن رجب «علم الحديث المنقول في أن أبا بكر أمّ الرسول»[٣٠] ولعلّ الصحيح في عنوانه «علّة الحديث المنقول في أن أبا بكر أمّ الرسول».

ويذكر أن لعبد المغيث الحربي مصنّفاً في فضائل يزيد بن معاوية قال الحافظ الذهبي «أتى فيه بالموضوعات»[٣١] وقد ردّ عليه الحافظ ابن الجوزي في كتاب «الردّ على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد»[٣٢]قال الحافظ ابن كثير: «ردّ عليه ابن الجوزي فأجاد وأصاب»[٣٣].

ترجمة عبدالمغيث بن زهير

ومن ذلك يظهر أنّ هذا الرّجل قد جمع بين الحشويّة والتعصّب لبني أُميّة، وأنّ الباعث على تأليفه في كلتا المسألتين هو النّصب لأهل البيت الطاهرين، والعجب أنهم يصفونه مع ذلك بأوصاف جليلة: قال الحافظ ابن رجب: عبدالمغيث بن زهير بن علوي الحربي، المحدّث، الزاهد... ولد سنة خمسمائة تقريباً... تفقّه على القاضي أبي الحسين بن الفرّاء، وكان صالحاً متديّناً صدوقاً أميناً حسن الطريقة جميل السيرة حميد الأخلاق مجتهداً في اتّباع السنّة والآثار منظوراً إليه بعين الديانة والأمانة... توفي سنة ٥٨٣[٣٤].

---

(٢٩) هدية العارفين ١ / ٥٢٢.

(٣٠) ذيل طبقات الحنابلة.

(٣١) شذرات الذهب ٤ / ٢٧٥.

(٣٢) كشف الظنون ١ / ٨٣٩ ، وقد طبع كتاب ابن الجوزي في بيروت أخيراً.

(٣٣) تاريخ ابن كثير ١٢ / ٤٠١.

(٣٤) ذيل طبقات الحنابلة ١ / ١٤٤.

وقال ابن الأثير: «كان من صلحاء الحنابلة، وكان يزار، وله مصنَّف في فضل يزيد بن معاوية أتى فيه بالغرائب والعجائب، وقد ردّ عليه أبو الفرج ابن الجوزي...»[٣٥].

وقال الذهبي: «قال ابن الدبيثي: كان ثقة صالحاً صاحب سنّة منظوراً إليه بعين الديانة والأمانة...»[٣٦].

* * *

وقد طبع هذا الكتاب من نسخة مخطوطة منه موجودة في مكتبة المشهد الرضوي برقم (٣٤ ـ حديث) وعدد أوراقها (١٩) وتحتوى كل صفحة منه على (١٩) سطر، وطول النسخة (٢٤) سانتيمتر وعرضها (١٧) سانتيمتر.

وهي نسخة مغلوطة جدّاً، وفيها سقط وتحريف كثير، وهي غير مؤرخة.

ولم يذكر مؤلف كتاب «مؤلفات ابن الجوزي» نسخة أخرى من هذا الكتاب، ولعلّنا نعثر في المستقبل على نسخة أو نسخ منه، ليكون في طبعته القادمة أتقن وأصح من هذه.

وقد بذلت غاية الجهد في تصحيحه وتحقيقه ومراجعة مصادره وعلّقت على مواضع منه بقدر الضرورة، وكتبت له مقدمة لا تخفى فوائدها على الباحثين.

وقد انتهزت لهذا العمل فرصة عطلة الحوزة العلمية . . .

وفي الختام: أرى من الواجب أداء الشكر لسماحة العمّ المبجّل العلامة الجليل السيد محمّد علي الميلاني رحمه الله، إذ أمر بكتابة نسخة من الكتاب وإرسالها الي. والله المسئول أن يجعل اعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحب ويرضى إنه سميع مجيب.

قم المشرفة ـ الحوزة العلمية

علي الحسيني الميلاني

١٥ / ذوالقعدة ١٣٩٨

---

(٣٥) البداية والنهاية ١٢ / ٤٠١.

(٣٦) تاريخ الإسلام ٤١ / ١٥٥.

آفة أصحاب الحديث

للامام الحافظ العلامة

جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي

توكلت على الله

قال الشيخ الإمام العالم الأوحد، جمال الدين أبوالفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي قدس الله نوره ونور ضريحه:

الحمد لله الذي فاوت بين الأفهام والعقول، ورزقنا بفضله فهم المنقول والمعقول، فكم من شخص عليه وسم علم لا يدري ما يقول، أحمده على عرفان الفروع والاصول، وأصلّي على رسوله محمّد أشرف مرسول، صلاة تنيله غاية الأمل ونهاية السؤل، وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى ظهور الهول المهول، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فإن الله عزوجلّ لما أراد بقاء العلم لأنه الدليل عليه، جعل بين طباع الناس وأصناف العلم مناسبة جوهرية وعلاقة خفية، فينجذب كلّ طالب علم إلى ما يناسب جوهريته، ليتحفظ بجملتهم العلم، ومن صفى جوهره أخذ من كلّ علم صفوه، وجمع مهمّه، إذ العمر قصير

والعلم كثير، ولم يقتصر على بعض العلوم دون بعض. وممن نال مرتبة الكمال الإمام أبو عبدالله أحمدبن حنبل[٣٧]، فإنه قرأ القرآن بالقراءة المشهورة، ولم يتشاغل بالشواذ، وسمع الحديث الكثير، وأوغل في معرفة أصوله، حتى ميّز صحيحه من سقيمه، ثم أقبل على الفقه حتى صار مجتهداً ذا مذهب، ولو اقتصر على ما اقتصر عليه رفقاؤه كيحيى بن معين[٣٨]، وعلي بن المديني[٣٩]، لم ينل مرتبة مجتهد، فأما من كان جوهره ناقص الكمال فإنه يقف من العلم على ما يناسب جوهره.

وقد رأينا من يفني عمره في طلب القراءات الشواذ وحدها فيفوته المهم من معرفة الفقه، ومن يفني عمره في طلب غرائب الأحاديث وشواذها، ولا يمزج ذلك بمعرفة اصوله ولافقهها، ولا تمييز صحيحها من سقيمها، وتحمّل المشاق في

---

(٣٧) امام الحنابلة، المتوفى سنة ٢٤١، له: المسند، وفضائل اميرالمؤمنين على بن أبي طالب عليه السّلام وغيرهما . . . تذكرة الحافظ ٢ / ٤٣١، وفيات الاعيان ١ / ٦٣، طبقات السبكى ٢ / ٢٧ ــ ٦٣ . . .

(٣٨) البغدادي الحافظ، روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما، توفي سنة ٢٠٣. العبر ١ / ٣٢٧. تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٢٩، طبقات الحفاظ: ١٨٨.

(٣٩) البصري الحافظ، روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما، توفي سنة ٢٣٤. طبقات الحفاظ: ١٨٧، تاريخ بغداد ١١ / ٤٥٥، ميزان الاعتدال ٣ / ١٣٨.

الأسفار فإذا عرضت له حادثة سأل حدثاً من الفقهاء عنها، فرأى فضيحة شيخ في محلّه يروي لهم الحديث ولا يعرف هل هو صحيح أم لا!! فيسأل عن حادثة توجب سجود السّهو فلا يدري ما يقول!!.

ولقد بلغ جماعة من المحدّثين إفناء أعمارهم في طلب الطرف والشواذ من الحديث حتى فاتهم حفظ القرآن، وعلم ما فرض عليهم من فرائض الأعيان، وهؤلاء الذين طرقوا الذم على أصحاب الحديث حتى قال فيهم الشاعر:

زوامل للأسفار لا علم عندهم *** بجيّدها إلاّ كعلم الأباعر

لعمرك ما يدري البعير إذا غدا *** بأحماله أوراح ما في الغرائر[٤٠]

فصل

فأما بيان أن اشتغالهم بشواذ الحديث شغلهم عن القرآن: فأخبرنا أبوالفضل محمّد بن ناصر قال: أخبرنا المبارك بن عبد الجبار قال: أخبرنا محمّد بن عبد الواحد الحريري قال: حدثنا الدارقطني[٤١] قال: حدثنا أحمد بن كامل قال: حدثني الحسين[٤٢] الحباب المعري أن عبدالله بن

عمر بن أبان سكدانة[٤٣] قرأ عليهم في التفسير: «ويعوق وبشراً» فقيل له: «ونسراً» فقال: هي منقوطة من فوق، فقيل له: النقط غلط، قال: فارجع إلى الأصل.

قال الدارقطني: وحدثنا القاضي أبو بكر ابن كامل قال: حدثنا أحمد ابن علي الخلال قال سمعت أحمد بن عبيدالله المنادي يقول: كنا في دهليز عثمان بن أبي شيبة[٤٤] فخرج إلينا فقال: (**ن والقلم**) في أي سورة هو؟

قال الدارقطني: وحدثنا أبو بكر ابن كامل قال: حدثنا محمّد بن جرير الطبري[٤٥] قال قرأ علينا محمّد بن حميد الرازي: «وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك»[٤٦].

---

(٤٠) صححنا البيتين وكملنا هما من كتاب أضواء على السنة المحمّدية ٣٦٥.

(٤١) علي بن عمر بن أحمد المتوفى سنة ٣٨٥، تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤، تذكرة الحفاظ ٣ / ٢١٢، شذرات الذهب ٣ / ١١٦ . . .

(٤٢) كذا، والصحيح: الحسن بن الحباب المقري.

(٤٣) كذا في النسخة، والظاهر أنه هو: عبدالله بن عمر بن محمّد بن ابان بن صلاح بن عمير الاموي مولاهم أبو عبدالرحمن، لقبه مشكدانة . . . ترجمته في تهذيب التهذيب ٥ / ٢٩٠ وغيره.

(٤٤) العبسي الكوفي الحافظ، روي عنه البخاري ومسلم وغيرهما المتوفى سنة ٢٣٩ . طبقات المفسرين ٢٦٤، شذرات ٢ / ٩٢، تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٣٢.

(٤٥) صاحب التفسير والتاريخ، المتوفى سنة ٣١٠، الوافي بالوفيات ٢ / ٢١٢، طبقات المفسرين ٣٧٤، مرآه الجنان ٢ / ١٩٥ . . .

(٤٦) هنا ــ في هامش النسخة ــ حديث آخر يرويه المؤلف عن الدارقطني عن الباغندي، ولكن لم نتمكن من قراءته.

أنبأنا أبو بكر محمّد بن الحسين المرزقي[٤٧] قال: أخبرنا عبد الباقي ابن عمر الواعظ قال: أبو الحسين الأهوازي قال: حدثنا أبو أحمد العسكري قال: حدثنا أبو بكر ابن الأنباري[٤٨] قال سمعت القاضي المقدمي عن إبراهيم بن[٤٩] قال: قرأ علينا عثمان بن أبي شيبة «جعل السقاية في رجل أخيه» فقلت له: «في رحل أخيه» فقال: تحت الجيم واحدة.

وقد ذكر الدارقطني وغيره من هذا الفن ما يطول.

فصل

وأما بيان إعراضهم عن الفقه شغلاً بشواذ الأحاديث، فقد رويت عنهم فيه عجائب: أخبرنا عبدالخالق البرسعي قال: أخبرنا محمّد بن مرزوق الزعفراني قال: اخبرنا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت[٥٠] قال

اخبرنا محمّد بن أحمد بن علي الدقاق قال: حدثنا أحمد بن إسحاق النهاوندي قال: حدثنا ابن خلاد قال: حدثنا أبو عمر أحمد بن محمّد بن سهيل قال: حدثني رجل من أهل العلم ـ قال ابن خلاد: ونسيت أنا اسمه ـ قال: وقفت امرأة على مجلس فيه يحيى بن معين وأبوخيثمة[٥١] وخلف ابن سالم[٥٢] في جماعة يتذاكرون الحديث، فسمعتهم يقولون قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، ورواه فلان، وما حدّث به غير فلان، فسألتهم عن الحائض تغسل الموتى ـ وكانت غاسلة ـ فلم يجبها أحد منهم، وجعل بعضهم ينظر إلى بعض، فأقبل أبو ثور[٥٣]، فقالوا لها، عليك بالمقبل، فالتفتت إليه فسألته، فقال: نعم تغسل الميت بحديث عائشة: إن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال لها: إن حيضتك ليست في يدك، ولقولها: كنت افرق رأس رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بالماء وأنا حائض. قال أبوثور: فإذا فرقت رأس الحي فالميت أولى به.

فقالوا: نعم رواه فلان،وحدثنا فلان، وخاضوا في الطرق. فقالت المرأة: فأين كنتم إلى الآن؟

أنبأنا محمّد بن ناصر قال: أنبأنا أحمد بن الحسن بن خيرون قال أخبرنا أحمد بن محمّد العتيقي قال: أخبرنا أبو عمر بن حيويه قال: أخبرنا سليمان بن إسحاق الجلاب[٥٤] قال: حدثنا إبراهيم الحربي[٥٥]قال: بلغني أن امرأة جاءت

---

(٤٧) كذا، وفي الموضوعات ٢ / ٨١ محمّد بن الحسن بن أبي بكر المزرفي. والصحيح محمّد بن الحسين المرزقي، وقد ترجم له في المنتظم ١٧ / ٢٧٠.

(٤٨) محمّد بن القاسم، المتوفى سنة ٣٢٨، الأنساب ــ الأنباري، ابن خلكان ٣ / ٤٦٣، مرآة الجنان ٢ / ٢٢١.

(٤٩) كذا والصحيح: إبراهيم الخصّاف. انظر: تهذيب التهذيب ٧ / ١٣٧ حيث نقل فيه القصة.

(٥٠) الخطيب البغدادي صاحب التاريخ وغيره المتوفى سنة ٤٦٣، الكامل ١٠ / ٦٨، العبر ٢ / ٣١٤، طبقات الحفاظ: ٤٣٣ . . .

(٥١) زهير بن حرب المتوفى سنة ٢٣٤، الجمع بين رجال الصحيحين ١ / ١٥٣، الكاشف ١ / ٤٠٧، تهذيب التهذيب ٣ / ٢٩٦ . . .

(٥٢) أبومحمّد المهلبي المتوفى سنة ٢٣١ . تهذيب التهذيب ٣ / ١٣١، الكاشف ١ / ٢٣٨، طبقات الحفاظ: ٢١١.

(٥٣) إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي الفقيه أحد الأعلام، المتوفى سنة ٢٤٠، له ترجمة في مرآة الجنان ٢ / ٩٧، شذرات ٢ / ٩٣ تاريخ بغداد ٦ / ٦٣.

(٥٤) في تلبيس ابليس: الحلاب.

إلى علي بن داود[٥٦] ـ وهو يحدث وبين يديه مقدار ألف نفس ـ فقالت له: حلفت بصدقة أزاري، فقال: بكم اشتريتيه؟ قالت: باثنين وعشرين درهماً، قال: اذهبي صومي اثنين وعشرين يوماً، قال: فلمّا مرّت جعل يقول: آه آه، غلطنا والله، أمرناها بكفارة الظهار.

أخبرنا عبدالرحمن بن محمّد القزاز قال: اخبرنا أحمد بن علي ابن ثابت قال: قرأت في كتاب أبي الفتح عبيدالله بن أحمد النحوي بخطه، قال سمعت القاضي أحمد بن كامل يقول: ماجمع أحد من أهل العلم ما جمع محمّد بن موسى البربري، وكان يحفظ إلاّ حديثين: حديث الطير وحديث تقتل عمار الفئة الباغية ودخلت عليه يوماً ـ وهو مغموم ـ فقلت له: مالك؟ فقال: فلانة ـ يعني امرأته ـ حملتني على أن أعتقت هذه الجارية، وقد بقيت لا أمة تخدمني ولا أحد يعينني، فقلت: وأي شيء مقدار ثمن هذه؟ قال: إن امرأتي دفعت إليّ دنانير اشتري لها بها جارية، فاشتريت هذه الجارية، فقلت: وتعتق مالا تملك؟ قال: كأنه لا يجوز؟! قلت: لا، الجارية لها على ملكها، فقال لي: فعل الله وفعل، يدعو لي[٥٧].

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: اخبرنا أبو بكر أحمد بن علي قال سمعت البرقاني يقول: قال لي أبو بكر الأبهري الفقيه: كنت عند يحيى بن صاعد[٥٨] فجاءته امرأة فقالت له: أيها الشيخ، ما تقول في بئر سقطت فيها دجاجة فماتت، هل الماء طاهر أم نجس؟ فقال يحيى: ويحك وكيف سقطت الدجاجة في البئر؟ قالت: لم تكن البئر مغطاة، فقال يحيى: ألا غطيتيها حتى لا يقع فيها شيء؟ قال الأبهري: فقلت: يا هذه، إن كان الماء تغير (فهو نجس)[٥٩] وإلا فهو طاهر.

وذكر مثل هذا يطول، فلنقتصر على هذه النبذة.

فصل

وقد كان فيهم ـ مع كثرة سماعه وجمعه للحديث ـ من يرويه ولا يدري ما معناه، وفيهم من يصحّفه ويغيّره:

أخبرنا ابن ناصر قال: أخبرنا المبارك بن عبدالجبار قال: أخبرنا محمّد بن عبدالواحد قال: أخبرنا الدارقطني: إن أبا موسى محمّد بن المثنى العنزي[٦٠] قال لهم يوماً: نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، قد صلّى رسول الله صلّى الله عليه

---

(٥٥) الامام الحافظ أبو إسحاق ابراهيم بن إسحاق البغدادي التوفى سنة ٢٨٥. طبقات الحفاظ: ٢٦٣، تذكرة الحفاظ ٢ / ٥٨٤، العبر ١ / ٤١٠.

(٥٦) المتوفى سنة ٢٦٢ . تهذيب التهذيب ٧ / ٢٧٩.

(٥٧) تاريخ بغداد ٤ / ٦ مع اختلاف يسير.

(٥٨) يحيى بن محمّد بن صاعد الهاشمي البغدادي الحافظ المتوفى سنة ٣١٨، طبقات الحفاظ: ٣٢٧، تذكرة الحفاظ ٢ / ٧٧٦، العبر ٢ / ٤٧٨.

(٥٩) من تلبيس ابليس ١١٥.

(٦٠) روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما، توفي سنة ٢٥٢، الجمع بين رجال الصحيحين ٢ / ٤٥١، تذكرة الحفاظ ٢ / ٥١٢، تقريب التهذيب ٢ / ١٢٩.

وآله وسلّم إلينا، لما روي أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى إلى عنزة[٦١]. توهم أنه صلى إلى قبلتهم! وإنما العنزة التي صلّى إليها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم هي حربة.

قال الدارقطني: وقرأ عبدالواحد بن علي بن حشيس[٦٢] على أبي بكر النجاد حديث كعب بن مالك قال: كنت أوّل من عرف وجه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم أحد، رأيت عتبة بن هران،

فضحك الناس منه حينئذ[٦٣].

أخبرنا أبومنصور القزاز قال: اخبرنا أبو بكر الخطيب قال: اخبرنا أحمد بن أبي جعفر القطيعي قال: حدثنا محمّد بن العباس الخزار قال حدثنا سليمان بن إسحاق الجلاب قال قال إبراهيم الحربي: قدم علينا محمّد بن عباد المهلبي، فذهبنا إليه، فسمعنا منه يحدثنا أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ضحى بهرّة، وغلط، إنما التزقت الباء بالقاف ـ يعني ببقرة ـ.

أنبأنا زاهر بن طاهر[٦٤] قال أنبأنا أبو بكر البيهقي[٦٥] قال: أخبرنا أبوعبدالله الحاكم[٦٦] قال: سمعت أحمد بن محمّد بن عيسى الوارق يقول سمعت عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي[٦٧] يقول سمعت

أبي[٦٨] يقول: كتب إليّ صالح بن محمّد البغدادي[٦٩] أن محمّد بن يحيى لما مات أجلسوا مكانه محدّثاً يعرف بمحمّد بن يزيد، فأملى عليهم: يا أباعمير، ما فعل البعير . . .؟ وأملى عليهم: لا تصحب الملائكة رفقة فيها خرس ـ يعني الذئب ـ.

قال أبو سليمان الخطابي[٧٠] قال لي بعض مشايخ الحديث: ما حلقت رأسي يوم الجمعة منذ سنين، لأن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم نهى عن الحلق يوم الجمعة، فقلت: إنما هو الحلق ـ بكسر الحاء وفتح اللام ـ[٧١].

وهذا الفن يطول، فلنقتصر على هذه النبذة.

---

(٦١) صحيح البخاري: باب الصلاة إلى الحربة، باب الصلاة إلى العنزة ١ / ١٣٣.

(٦٢) كذا والصحيح: خشيش، وهو من أعلام المحدثين، توفي سنة ٣٧٧ . الخطيب ١١ / ٩، المنتظم ١٤ / ٣٢٦.

(٦٣) لأن صحيح العبارة كما في الطبري ٢ / ٥١٨ وابن هشام ٢ / ٨٣ وغيرهما: عرفت عينيه تزهران.

(٦٤) الشحامي المتوفى ٥٣٣ . المنتظم ١٧ / ٣٣٦، العبر ٢ / ٤٤٥ . . .

(٦٥) أحمد بن الحسين المتوفى سنة ٤٥٨ صاحب التصانيف، ابن خلكان ١ / ٧٥، طبقات الأسنوي ١ / ٩٨، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٨٥ . . .

(٦٦) محمّد بن عبدالله النيسابوري صاحب المستدرك على الصحيحين وغيره المتوفى سنة ٤٠٥، طبقات السبكي ٤ / ١٥٥، تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٢٩، ابن خلكان ٤ / ٢٨٠، اليافعي ٣ / ١٢ . . .

(٦٧) الحافظ المتوفى سنة ٣٢٧، طبقات السبكي ٣ / ٣٢٤ . لسان الميزان ٣ / ٤٩٦، فوات الوفيات ١ / ٦٣٠.

(٦٨) محمّد بن إدريس الرازي الحافظ المتوفى سنة ٢٧٥ ــ أو ــ ٢٧٧ تاريخ بغداد ٢ / ٧٣، شذرات ١ / ١٧١، تذكرة الحفاظ ٢ / ٥٦٧.

(٦٩) المتوفى سنة ٢٩٣ (أو ٢٩٤ كما في العبر). طبقات الحفاظ: ٢٨٥، تاريخ بغداد ٩ / ٣٢٢، العبر ١ / ٤٢٥.

(٧٠) حمد بن محمّد البستي الحافظ المتوفى سنة ٣٨٨، وفيات الاعيان ٢ / ٢١٤، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠١٨، المنتظم ١٤ / ١٢٩ (المتوفى سنة ٣٤٩).

(٧١) جمع الحلقة مثل قصعة وقصع، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره، فقد نهى صلّى الله عليه وآله وسلّم عن أن يتعمد الناس بالجلوس كذلك قبل صلاة الجمعة.

فصل

وقد كان أكثر المحدثين يعرفون صحيح الحديث من سقيمه، وثقات النقلة من مجروحيهم ثم يعابون لقلّة الفقه، فكان الفقهاء يقولون[٧٢] للمحدثين: نحن الأطباء وانتم الصيادلة، والصيدلاني العطار وعنده الحوائج، ولا يحسن تركيبها إلا الطبيب، فالمحدث الخالي عن الفقه كالعطار، والآن، فالغالب على المحدّثين السماع فحسب، لا يعرفون صحابياً من تابعي، ولا حديثاً مقطوعاً من موصول، ولا صحة إسناد من بطلانه، وفرض مثل هؤلاء القبول ممن يعلم ما جهلوه، وقد عشنا إلى زمان لا يكتفي جاهلهم بجهله حتى يعترض على من هو أعلم منه بالأحاديث [التي][٧٣] لا يعلم حالها.

فصل

وسبب وضع هذا الكتاب: إن بعض طلبة الحديث سألني: هل في الصحيح أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر؟

فقلت: ليس هذا في الصحيح، وإنما قد روي من طرق لا تثبت وقد تأوّلت، وقد صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلف عبدالرحمن بن عوف، وأبو بكر أفضل منه، ولم يخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلاّ بنيّة الصّلاة خلف أبي بكر، غير أن أبا بكر تأخر ولم يثبت.

فبلغ هذا إلى شيخ يقرأ الحديث، فنفر من هذا، وكان قد رأى بعض المحدّثين قد سئل عن هذا، فذكر في الجواب أنه صلّى خلف أبي بكر، واستدلّ بحديث قد روي في المسند، وفي كتاب الترمذي[٧٤] وفي كتاب أبي داود[٧٥] عن عائشة: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر، فأخذ هذا الشيخ قول الشيخ الأول، وكتبه في جزء وزاد فيه ما يتكلم به الغوغاء، فقال: لو جرى هذا القول في غير دار السّلام لوجب انكاره، إذ لا يؤمن أن يجعل هذا سلّماً لأهل البدع.

فنظرت في ذلك الجزء، فرأيت الحديث من الكتب الثلاثة يدور على مسابة بن سواد[٧٦]. فقلت: هذا مداره على شبابة بن سوار، وقد

أنكره أحمد بن حنبل عليه.

---

(٧٢) بل اعترف بذلك الأعمش ــ وهو من أئمة الحديث ــ في كلام له مع أبي حنيفة. أضواء على السنة المحمّدية ٣٨٣.

(٧٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٧٤) هو أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة الترمذي صاحب الصحيح، توفي سنة ٢٧٩.

(٧٥) هو: أبو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستاني صاحب كتاب «السنن» توفي سنة ٢٧٥.

(٧٦) هكذا جاء هذا الاسم في مواضع من الكتاب وهو غلط، والصحيح شبابة بن سوار، وترجمته في تهذيب التهذيب ٤ / ٢٦٤ ــ ٢٦٥.

فغيّر هذا الشيخ ذلك التصنيف، وصنف جزءاً آخر ذكر فيه حديث شبابة، وقد أخرجه من طرق ليس فيها شبابة.

فقلت: إنما تكلّمت على ما رأيت، ولم يكن في الكتاب الأول غير حديث شبابة، وما أنكر أنه قد روي من غير طريقه، ولكن ليس في الطرق ما يثبت، ثم تأمّلت تصنيفه الثاني، فإذا به كلام من تعلّق بعلم الحديث ولم يفهم فقهه، وقد خلطه بتقليد أقوام من المحدّثين ليسوا بمحكمي الصناعة في علوم الحديث، ولا عارفين بأصول الفقه، بل مالوا في ذلك ميل العوام الذين يرون أن جحد ذلك ينقص مرتبة أبي بكر، ثم أضاف إلى ذلك كلمات عامية لا تصدر عن العلماء، قال فيها: لا يجحد ذلك إلا معاند يتعرض لهدم فضيلة أبي بكر، وقال: العجب ممن يردّ هذه الأحاديث ويزعم أنه من المغالين في السنّة، وليس له من تقدّمه في ذلك، بل مجرد قوله دفعاً وعناداً وانفراداً بمقالته هذه، وينقم على من لم يتابعه على هواه وحاله التي قد انفرد بها دون من تقدم وتأخر من العلماء والرواة.

فعجبت من هذا الشيخ، كيف نسبني إلى العناد، وإنما يعاند من عرف الحق وتركه، وإنما يميل إلى الهوى في هذا الروافض، فقلت لجماعة: لو اكتفى بي لتذاكرنا في هذا، فإن كان الحق معه ملت إليه، فعلم

أنه لا يقوم لمناظرتي فلم يفعل، وأخذ يقرأ ما جمعه على من ليس بمحدّث، وجعل يشنع علي بأني أميل إلى الهوى وإني معاند، فقلت:

فدونك إذ ترمي الظباء سوانحاً تلق مراميها فمن يرم يتقّي[٧٧].

فقال لي قائل: إصفح عنه، فقلت: جنايته على الشريعة برد الأحاديث الصحيحة بأحاديث لا تصح، ومخالفته لمذاهب الفقهاء أجمعين، فما انتصاري لنفسي، ثم إن البادىء أظلم.

ولقد سئلت عن إجابته مدة طويلة إلى أن رأيته يسمعه الناس ويكتب السماع، فيظن من لا يفهم أنه مصيب في ذلك، وبعد إشاعته عني أني أميل إلى الهوى لا يبقى وجه لترك الجواب، وقد قال الله عزوجلّ: (**وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبيل**)[٧٨] وكان أبو عزة[٧٩] كافراً يسبّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فظفر به، فقال: من علي يا محمّد، فأطلقه، فعاد يسبّه، فظفر به، فقال: من علي. فقال: لا تسمح، سيلتك بمكة وتقول: سخرت من محمّد مرتين. وقد قال الشاعر:

إذا قيل رفقاً قال للحلم موضع *** وحلم الفتى في غير موضعه جهل

وقوّى نشاطي لذلك: أني رأيت صبياناً من المبتدئين قد سمعوا ذلك منه فأورثهم شبهة، فرأيت بيان الصواب لازماً، لمن رزقه الله من العلم والفهم ما لم يرزق خلقاً كثيراً.

فصل

---

(٧٧) بيت شعر غير واضح، وقد كتبناه من كتاب (ذم الهوى) للمؤلّف. وهو في أبيات لعلي بن أفلح.

(٧٨) سورة الشورى: ٤١.

(٧٩) هو: عمرو بن عبدالله الجمحي الشاعر. انظر سيرة ابن هشام ١ / ٦٦٠.

مازلت أعرف هذا الشيخ بقلّة المعرفة للحديث، إنما يقرؤه ولا يعلم صحيحه من سقيمه، ولا يفهم معناه، فمذهبه في ذلك مذهب العوام أن كلّ حديث يروى ويسند ينبغي أن يكون صحيحاً، وهو مع قلّة علمه وعدم فهمه معه عصبية يسمّيها سنّة.

ومن البليّة عذل من لا يرعوي *** عن غيّه وخطاب من لا يفهم

والكلام مع مثل هذا صعب، لقلة فهمه وفقهه، غير أني راعيت بهذا التصنيف طالبي الحق من المبتدئين، ولم أبال بالسفساف الغوغاء، الذين يقولون كيف يقال: إن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ما صلّى خلف أبي بكر، ويعتقدون ذلك نقصاً في حقه، فإنه بصلاته خلفه يثبت له الخلافة، وينسبون [إليه][٨٠] بأنه قال مراراً مروا أبا بكر أن يصلي بالناس، وهذا يكفي في إثبات الخلافة، ولو وقف أبو بكر حين أشار إليه أن يقف لصلّى خلفه، إنما هو امتنع.

فصل

وقد قسّمت هذا الكتاب ستة أبواب:

الباب الأول ـ في إقامة الدليل من النقل الصحيح [على] أن أبا بكر لم يصلّ برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

الباب الثاني ـ في بيان إجماع الفقهاء على ذلك، وتفريعهم المسائل عليه، وأن مذهب أحمد بن حنبل لا يختلف في ذلك، ليتبيّن لهذا الجاهل أنه قد خالف مذهبه.

الباب الثالث ـ [في] بيان وهن الأحاديث التي احتج بها.

الباب الرابع ـ [في] بيان الجمع بين الأحاديث على تقدير الصحّة لما نقل.

الباب الخامس ـ [في] بيان نفي النقص عن أبي بكر، لعدم صلاة الرسول خلفه، وأن ما جرى من الحال كان أفضل.

الباب السادس ـ [في] بيان فساد احتجاجه من جهة المعاني، وإبطال ما زعمه برأيه الفاسد.

---

(٨٠) زيادة يقتضيها السياق.

الباب الاول

في إقامة الدليل من النقل الصحيح على

أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم

لم يصلّ خلف أبي بكر . . .

إعلم يا طالب الحق: أن تقدم أبي بكر الصديق رضي الله عنه اتفق مرتين جاء فيهما رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ليصلّى خلف أبي بكر، فأما المرّة الاولى فكانت في زمن عافية رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وكان ذلك في أول سنة من سني الهجرة:

أخبرنا أبوالقاسم هبة الله [بن][٨١] محمّد بن الحصين قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن المذهب قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال: حدثنا أبو حازم عن سهل إبن سعد قال: كان قتال في بني عمرو بن عوف بلغ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فأتاهم بعد الظهر ليصلح بينهم، وقال: يا بلال إن حضرت الصلاة ولم آت فمر أبا بكر فليصلّ بالناس. فلما حضرت العصر أقام بلال الصّلاة، ثم أمر أبا بكر فتقدم بهم [وجاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد ما دخل أبو بكر في الصلاة، فلما رأوه صفحوا][٨٢] وجاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يشق الناس حتى قام خلف أبي بكر، قال: وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لم يلتفت، فلما رأى التصفيح لا يمسك عنه التفت فرأى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم خلفه، فأومىء إليه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بيده أن امضه، فقام أبو بكر كهيئته فحمد الله على ذلك ثم مشى القهقرى، فتقدم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فصلّى بالناس.

فلما قضى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلاته قال: يا أبا بكر ما معنك إذ أومأت إليك أن لا تكون مضيت؟ فقال أبو بكر: لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. وقال للناس: إذا نابكم في صلاتكم شيء فليسبح الرجال وليصفح النساء[٨٣].

هذا حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري عن حماد[٨٤]

وأخرجه مسلم عن يحيى عن مالك[٨٥] كلاهما عن أبي حازم. وهو ظاهر لا يحتاج إلى كشف، وإن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمّ الناس.

---

(٨١) من الموضوعات.

(٨٢) من المسند.

(٨٣) مسند أحمد بن حنبل ٥ / ٣٢٢ مع اختلاف في بعض الالفاظ.

فصل

وأمّا المرّة الثانية، فكانت في مرضه صلّى الله عليه وآله وسلّم:

أخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: لما ثقل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس، قالت فقلت: يارسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إن أبا بكر رجل أسيف، وأنه متى قام مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر، فقال: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس، قالت فقلت لحفصة: قولي له فقالت له [حفصة يا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إن أبا بكر رجل أسيف وأنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر][٨٦] فقال: إنكن لأنتن صواحب يوسف[٨٧]. مروا أبا بكر فليصلّ بالناس.

فأمروا أبا بكر يصلّي بالناس، فلما دخل في الصّلاة وجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خفة، فقام يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد، فلما سمع أبو بكر حسّه ذهب ليتأخر، فأومأ إليه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أن قم كما أنت، فجاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حتى جلس عن يسار أبي بكر، فكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يصلي بالناس قاعداً وأبو بكر قائماً، يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم والناس يقتدون بصلاة أبي بكر[٨٨].

هذا حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري[٨٩] عن قتيبة وأخرجه مسلم[٩٠] عن أبي بكر، كلاهما عن أبي معاوية.

وأخرجا في الصحيحين[٩١] من حديث موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله [عبدالله بن] عتبة قال: دخلت على عائشة فقلت: حدثيني عن

مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقالت: أرسل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى أبي بكر أن يصلي بالناس، ثم وجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من نفسه خفة، فخرج بين رجلين، ـ أحدهما العباس ـ وأبو بكر يصلّي

---

(٨٤) كتاب الأحكام باب الامام يأتي قوماً فيصلح بينهم.

(٨٥) كتاب الصلاة باب تقديم الجماعة من يصلي بهم . . .

(٨٦) من المسند.

(٨٧) ذكرنا معناه في المقدمة.

(٨٨) مسند أحمد ٦ / ٢٢٤ مع اختلاف يسير.

(٨٩) في صحيحه ١ / ١٦٦ ــ ١٧٦.

(٩٠) في صحيحه كتاب الصلاة باب استخلاف الامام إذا عرض له عذر . . . ج ٢ / ٢٠.

(٩١) صحيح البخاري ١ / ١٦٨ كتاب الاذان باب أهل العلم والفضل احق بالامامة، صحيح مسلم كتاب الصلاة، باب استخلاف الامام إذا عرض له عذر.

بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أن لا يتأخر، فأجلساه إلى جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلّي وهو قائم بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر.

قال عبيدالله: فدخلت على ابن عباس فعرضت حديثها عليه، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال: أسمّت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا، قال هو علي بن أبي طالب[٩٢].

وأخرجاه في الصحيحين من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال: أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أبا بكر أن يصلّي بالناس في مرضه، قال عروة: فوجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من نفسه خفة، فخرج وإذا أبو بكر يؤم الناس، فلما رآه أبو بكر استأخر، فأشار إليه أن كما أنت، فجلس رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى جنبه، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم
والناس يصلّون بصلاة أبي بكر[٩٣].

وقد أخرجه الإمام أحمد من طرق عن عائشة، فلم أر الإطالة بذكرها.

أخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد ابن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال: حدثني[٩٤] أبي عن الأرقم ابن شرحبيل عن ابن عباس قال: لما مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس، ثم وجد خفة، فخرج، فلما أحسّ [به] أبو بكر أراد أن ينكص، فأومأ إليه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر[٩٥].

قال أحمد: وحدثنا وكيع قال: حدثنا اسرائيل عن أبي إسحاق عن الأرقم [ارقم بن شرحبيل] عن ابن عباس قال: لما مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم جاء بلال مؤذنه بالصلاة، فصلّى بالناس، ووجد
رسول الله خفة، فخرج يتهادى بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض، فلما رآه الناس سبحوا بأبي بكر، فذهب يتأخر، فأومأ إليه أي مكانك، فجاء النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم حتى جلس، وقام أبو بكر عن يمينه، فكان أبو بكر يأتم بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والناس يأتمون بأبي بكر، وأخذ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر[٩٦].

---

(٩٢) تكلمنا بعض الشيء على هذا الامر في المقدمة.

(٩٣) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب استخلاف الامام إذا عرض له عذر . . . صحيح البخاري ١ / ١٦٦ كتاب الاذان، باب أهل العلم والفضل احق بالامامة.

(٩٤) في المسند: حدثنا عبدالله حدثني أبي ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثني أبي عن أبي اسحاق عن الارقم بن شرحبيل عن ابن عباس قال.

(٩٥) مسند أحمد ١ / ٢٣١ ــ ٢٣٢.

(٩٦) أقول: هذا نص الحديث في المسند ١ / ٣٥٦:
لما مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مرضه الذي مات فيه كان في بيت عائشة، فقال: ادعوا لي علياً، قالت عائشة: ندعو لك أبا بكر، قال: ادعوه، قالت حفصة يارسول الله ندعو لك عمر، فقال: ادعوه، قالت أم الفضل:

وفي هذه الاحاديث الصحاح المشروحة أظهر دليل على أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان الإمام لأبي بكر، لأنه جلس عن يساره. وقولهم يقتدي أبو بكر بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم دليل على أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان الإمام، فمن المعاند الآن؟ ومن صاحب الهوى؟

يارسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ندعو لك العباس، قال: ادعوه، فلما اجتمعوا رفع رأسه فلم ير علياً، فسكت، فقال عمر: قوموا عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال: مروا أبا بكر يصلى بالناس، فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل حصر ومتى مالا يراك الناس يبكون، فلو أمرت عمر يصلي بالناس، فخرج أبو بكر فصلّى بالناس، ووجد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من نفسه خفة، فخرج يهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض، فلما رآه الناس سبحوا [كذا والظاهر: سحبوا] أبا بكر فذهب يتأخر، فأومأ إليه أي مكانك، فجاء النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم حتى جلس، قال: وقام أبو بكر عن يمينه، وكان أبو بكر يأتم بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والناس يأتمون بأبي بكر. قال ابن عباس: وأخذ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من القراءة من حيث بلغ أبو بكر. ومات في مرضه ذاك عليه السّلام. وقال وكيع مرة: فكان أبو بكر يأتم بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والناس يأتمون بأبي بكر.

الباب الثاني

في بيان اجماع الفقهاء على ذلك،

وتفريعهم المسائل عنه،

وأن مذهب أحمد بن حنبل وقوله لا يختلف في ذلك

روى أبو حفص عمر بن إبراهيم العكبري[٩٧] في كتابه المسمى بـ(المقنع) على مذهب أحمد بن حنبل ونقلته من خطه قال: أخبرني أبو إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكي قال: حدثنا رنحوته بن محمّد[٩٨]قال حدثنا علي بن سعيد قال: سألت أحمد بن حنبل عن حديث النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم حين وجد من نفسه خفة فخرج فصلى إلى جنب أبي بكر، من كان الإمام منهم؟ قال: كان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم الإمام، خرج فجلس عن يسار أبي بكر، فكان أبو بكر يأتم بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، والناس يأتمون بأبي بكر.

فقد نصّ أحمد على أنهما كانا إمامين.

وقال القاضي الامام أبو يعلى محمّد بن الحسين ابن الفراء[٩٩] في كتابه (المجرد) في أول باب الامامة: لما مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم استخلف أبا بكر في الصلاة بالمسلمين، ثم وجد خفة فخرج للصّلاة، ولم يترك إمامة أبي بكر بالناس، بل كان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم إماماً لأبي بكر، وأبو بكر كان إمام الصحابة.

فهذا لفظه في (المجرد) ومراده أن الصلاة تصح بإمامين.

وقال القاضي أبو الحسين محمّد[١٠٠] ابن القاضي أبي يعلى في كتابه الذي صنفه في رؤوس المسائل وسماه (المجموع في الفروع) في باب الإمامة قال: لا تختلف الرواية عن أحمد بن حنبل أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم لما خرج بعد استخلافه لأبي بكر في الصلاة أنه كان إماماً لأبي بكر، وأبو بكر إمام لجماعة المسلمين، فحصلت تلك الصلاة بإمامين.

قال: وقال أصحاب الشافعي: كان أبو بكر مأموماً قال: ويردّ على أصحاب الشافعي بحديث ابن عباس وفيه: كان أبو بكر يأتم برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والناس يأتمون بأبي بكر.

---

(٩٧) المعروف بابن المسلم المتوفى سنة ٣٨٧: فقيه حنبلي . . . الاعلام ٥ / ٣٨ عن طبقات الحنابلة ٢ / ١٣٩ ــ ١٤٢.

(٩٨) كذا والصحيح: زنجويه بن محمّد.

(٩٩) المتوفى سنة ٤٥٨ شيخ الحنابلة، وفقيه عصره، صاحب التصانيف: شذرات الذهب ٣ / ٣٠٦، المنتظم ١٦ / ٩٨ وكتابه (المجرّد في مناقب الإمام أحمد) مذكور في كشف الظنون ٢ / ١٠٩٨.

(١٠٠) المتوفى سنة ٥٢٧، كان من الفقهاء الزاهدين ومن الأخيار الصالحين . . . المنتظم ١٧ / ٢٨١، شذرات الذهب ٤ / ٧٩ وله كتاب طبقات الحنابلة أيضاً.

هذا لفظ القاضي أبي الحسين، ويكفي أنه بيّن أن المذهب لا يختلف في أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان إماماً لأبي بكر، ونعوذ بالله أن يخالف أحمد ما صح. ولو تعارضت عنده الأحاديث لجاز أن ينقل عنه روايتان، فلما كان مذهبه لا يختلف في ذلك دلّ على أن ما يروى في ضدّ ذلك لا أصل له.

وقول الشافعي: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان الإمام للكلّ موافق لقولنا، لكن نحن نقول: كان أبو بكر مأموماً برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إماماً للمسلمين، والشافعي يقول: بل كان مأموماً غير إمام. ومذهب مالك وأبي حنيفة مثل مذهبنا، وأن أبا بكر كان مأموماً لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إماماً للمسلمين.

وقد فرّع القاضي أبوالحسين على مذهب أحمد في هذه المسألة في كتابه الذي ذكرناه فقال: إذا ثبت أن الصّلاة وقعت بإمامين فهل تعمّ في نظيره من الأئمة أم هو خاص في تلك الصلاة؟ على ثلاث روايات عن أحمد، إحداهن: أنه خاصّ لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والثانية: يجوز في حق الإمام الأعظم، والثالثة: أنه عام في كلّ إمام راتب.

قال: ووجه الرواية الاولى وأنه خاص قول أبي بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يؤم برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فأقرّه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم على ذلك.

وقال المصنف قلت: وكون هذا مذهب أحمد من غير خلاف في مذهبه، وهذا التفريع عليه، ما طنّ على مسمع هذا الشيخ، إذ لو سمعه لم يكتب ما كتب، ولم يقل إنك قلت ما لم يقله أحد، وكيف؟ والقاضي أبوالحسين من أشياخه، وعليه قرأ، فوافضيحته لمخالفته النقل الصحيح، ولجهله بإجماع الفقهاء، خصوصاً الإمام أحمد الذي يدّعي أنه على مذهبه، ولاحتجاجه بأحاديث لا أصل لها، دلّ احتجاجه بها على عدم علمه بصحيح النقل، لاختياره الردي منه، فهو كمن قيل له: اختر شاة من القطيع فأخذ بأذن الذئب.

الباب الثالث

في بيان وهن الاحاديث التي احتج بها هذا الشيخ

جميع الأحاديث التي ذكرها واهية، ويكفي في ردّها كلّها أنه لم يخرج منها شيء في الصحيح، ولارضي البخاري ولا مسلم أن يخرج منها كلمة، وينبغي قبل أن يشرع في بيان وهنها أن نذكر فصلاً يفيد الطلبة في هذا القول، فنقول:

إعلموا أن الحديث له آفات يعرفها الجهابذة، قد ذكرت منها طرفاً كثيراً في كتاب (الموضوعات)[١٠١]، وإنما اشير إلى ذلك لئلاً يقدم مقدم

على الثقة بكلّ ما يروى، وذلك أن الرواة على ضربين: منهم من قد ظهر كذبه، فذاك امر مكشوف لا يحتاج إلى بيان، ومنهم الثقة والصالح والزاهد، ومن قبلهم تقع المحن، فإذا رأى الإنسان ثقة لم يكد يشك في صحة الحديث، ولكن قد يكون هناك آفات يعرفها البازل في هذا الشأن، فلا ينبغي أن يوثق بسند حتى يعرض على الراغبين في هذا العلم، وإن أقواماً غلب عليهم الزهد والتقشف فغفلوا عن الحفظ والتمييز، فوقع في رواياتهم تخليط، ومنهم من ضاعت كتبه أو احترقت فحدّث عن حفظه فخلّط وقلب الأسانيد وهو لا يعلم، ومن الثقات من تغير قبل موته، فأخذ عنه في زمن التخليط، ومنهم من غلبت عليه السلامة فكان إذا لقّن تلقّن.

أخبرنا يحيى بن على المدبر قال: أخبرنا يوسف بن محمّد النهرواني قال: اخبرنا أبو أحمد الغرضي[١٠٢] [القرطبي][١٠٣] قال حدثنا سهل ابن اسماعيل الطرسوسي قال حدثنا زكريا بن يحيى الساجي قال:

حدثنا الربيع بن سليمان قال: حدثنا الشافعي قال: قيل لعبدالرحمن بن زيد بن أسلم: حدثك أبوك عن جدك: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلّت خلف المقام ركعتين؟ قال: نعم.

---

(١٠١) طبع في ثلاثة اجزاء، وقد اتعب المؤلف نفسه بالبحث حول الأحاديث التي أودعها فيه واسانيدها المختلفة، ولكن الحق أنه لم ينهج منهج الصواب في كلّ هذا الكتاب، فكم من حديث صحيح حكم بوضعه وبطلانه، وكم من حديث باطل موضوع لم يخرجه فيه، وقد أشار إلى بعض ما ذكرنا ابن الصلاح في مقدمته ٨٩، والسيوطي في اللالي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١ / ٢ وغيرهما.

وقد ذكر الآفات في ج ١ من ص ٣٥ إلى ص ٥٣ . أقول: وأهم الآفات وأكبرها هو القول بعدالة الصحابة أجمعين أكتعين كما عليه جمهورهم، فإنه الذي كسر الظهر وجر الويلات على الامة، حتى تنبّه بعضهم إلى ذلك وصرح بما هو الحق الحقيق بالقبول. راجع ما كتبناه حول «حديث أصحابي كالنجوم» وهو العدد الأول من سلسلة «الاحاديث الموضوعة».

(١٠٢) كذا، وفي الموضوعات ١ / ١٠٠: القرطبي، والصحيح: الفرضي.

(١٠٣) انظر الموضوعات ١ / ١٠٠.

وقد كان في الثقات الصالحين المحدّثين من يدسّ بعض الكذابين في حديثه شيئاً فيرويه الشيخ الثقة بسلامة صدره ظناً منه أنه حديثه، قال أبو أحمد ابن عدي الحافظ[١٠٤]: كان ابن أبي العوجاء ربيب حماد بن سلمة، وكان يدسّ في كتبه أحاديث.

وقال أبو حاتم ابن حبان الحافظ[١٠٥]: امتحن أهل المدينة بحبيب بن أبي الوراق، كان يدخل عليهم الحديث، وكان لعبدالله بن ربيعة ولد يدخل عليه الحديث، ولسفيان بن وكيع بن الجراح وراق ـ يقال له قرطبة ـ يدخل عليه الحديث.

وقال ابن خزيمة[١٠٦]: كان لكاتب الليث جار يضع الحديث على

شيوخ كاتب الليث، ولكنها[١٠٧] بخط يشبه خط ذلك ويرميها في داره، فيحدّث بها ولا يدري.

وقد كان في المحدّثين الثقات من يروي عن ضعفاء وكذابين ويدلّسهم، منهم: بقية بن وليد، فإنه كان كثير التدليس، قال أبو حاتم ابن حبان: وكانت تلامذة بقية يسوون حديثه ويسقطون الضعفاء منه[١٠٨].

وربما أوهم المدلّس السماع من شخص فقال: عن فلان ويكون بينهما كذاب أو ضعيف، مثل: حديث رواه عبدالله بن عطا عن عقبة بن عامر عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم [قال: من توضأ فأحسن الوضوء دخل من أي أبواب الجنة شاء][١٠٩] فقال رجل لعبدالله: حدثنا به، فقال: عقبة بن عامر، فقيل: سمعته منه؟ فقال: لا، حدثني سعد بن إبراهيم. فقيل لسعد، فقال: حدثني زياد بن محراق، فقيل لزياد، فقال: حدثني شهر بن حوشب عن أبي ريحانة. وهذا من بهرجة المدلسين.

أنبأنا محمّد بن عبدالملك بن خيرون قال: انبأنا أبو بكر أحمد ابن علي الخطيب قال: اخبرنا أبو سعيد الصيرفي قال: حدثنا أبو العباس

الأصم قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: لم يسمع سعيد بن عروة من الحكم بن عتبة شيئاً، ولا من حماد، ولا من عمرو بن دينار، ولا من هشام بن عروة، ولا من إسماعيل بن أبي خالد، ولا من عبيدالله بن عمر، ولا من أبي بشر، ولا من زيد بن أسلم. وقد حدّث من هؤلاء كلّهم.

ومن هذا الجنس، يأتي الحديث: معمر عن محمّد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة، وكلّهم ثقات، ولكن الآفة أن معمراً لم يسمع من ابن واسع، وابن واسع لم يسمع من أبي صالح.

---

(١٠٤) أبو أحمد الجرجاني المتوفى سنة ٣٦٥، مرآة الجنان ٢ / ٣٧١، طبقات السبكي ٣ / ٣١٥، طبقات الحفاظ: ٣٨٠.

(١٠٥) المتوفى سنة ٣٥٤، لسان الميزان ٥ / ١١٩، الوافي بالوفيات ٢ / ٢٣٦، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٤٣.

(١٠٦) النيسابوري الحافظ المتوفى سنة ٣١١، طبقات ابن الجزري ٢ / ٩٧، طبقات الحفاظ: ٣١٣، طبقات السبكي ٣ / ١٠٩.

(١٠٧) كذا والظاهر: يكتبها.

(١٠٨) راجع ترجمته في كتب الرجال.

(١٠٩) من الموضوعات ١ / ١٠١.

ثم قد يغلط الثقة، فلا يعرف ذلك إلاّ كبار الحفاظ، مثل: حديث ابن سيرين عن ابن عمر عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: صلاة الليل والنهار مثنى [مثنى][١١٠]. قال أبو عبدالله الحاكم: إسناده ثقات، وذكر «النهار» وهم.

ومثل: حديث محمّد بن محمّد بن حبان العمار [النمار[١١١]]

عن أبي الوليد عن مالك عن ابن شهاب عن عائشة قالت: ما عاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم طعاماً[١١٢] قط.

قال الحاكم:

تداوله[١١٣] الثقات وهو باطل من حديث مالك، وإنما اريد بهذا الإسناد: ما ضرب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بيده امرأة قط.

وقد كان أقوام يتزهّدون، منهم أبو عبدالله غلام خليل، كان يتقوّت الباقلاء صرفاً [تصوفاً][١١٤] وغلّقت أسواق بغداد لمامات، وكان يضع الحديث يزعم أنه يحثّ الناس به على الخير. وكان أبو داود النخعي أطول الناس قياماً بليل، وأكثرهم صياماً بنهار، وكان يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان أبو بشر أحمد بن محمّد المروزي الفقيه أصلب أهل زمانه في السنّة، وأذبّهم عنها، وأقمعهم لمن خالفها، وكان مع هذا يضع الحديث.

وقيل لنوح بن أبي مريم: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة بعد سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس أعرضوا عن القرآن، اشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة.

ومنهم من كان يضع الحديث لنصرة مذهبه، ولا أبعد أن يكون ما نحن فيه من هذا القبيل: أخبرنا أبو بكر محمّد بن عبد الباقي قال:

أخبرنا أبو محمّد الجوهري قال: اخبرنا ابراهيم بن عمر الخرمي[١١٥] قال: حدثنا جعفر بن محمّد الفريابي قال حدثني يوسف بن الفرج حدثنا عبدالله بن زيد [يزيد][١١٦] المقري قال: حدثنا ابن لهيعة قال: سمعت شيخاً من الخوارج تاب ورجع وهو يقول: إن هذه الأحاديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيّرناه حديثاً.

أخبرنا أبو المعمر الأنصاري قال: اخبرنا أبو محمّد السمرقندي قال أخبرنا أحمد بن علي بن ثابت قال: اخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن ابراهيم النوار [البزاز][١١٧] قال: حدثنا يزيد بن اسماعيل الخلال قال: حدثنا أبو عوف

---

(١١٠) من الموضوعات ١ / ١٠١.

(١١١) الموضوعات ١ / ١٠١.

(١١٢) في الموضوعات ١ / ١٠٢ «لمعاناً» وهو غلط.

(١١٣) في الموضوعات ١ / ١٠٢ «بدأ أوله» والصحيح ما في المتن.

(١١٤) الموضوعات ١ / ٤٠.

(١١٥) في الموضوعات ١ / ٣٨: إبراهيم بن أحمد الحرفي.

(١١٦) الموضوعات ١ / ٣٨.

(١١٧) الموضوعات ١ / ٣٩.

المروزي[١١٨] قال حدثنا عبدالله بن أبي امية قال: حدثني حماد بن سلمة قال: حدثني شيخ لهم ـ يعني الرافضة ـ قال: كنا إذا اجتمعنا واستحسنّا شيئاً جعلناه حديثاً.

وهذا فنّ يطول، قد مددت فيه النفس في كتاب (الموضوعات).

فإن قال قائل: هذه الدقائق مع الثقات فكيف الخلاص؟

فالجواب: أن تسأل الراسخين في العلم إذا أشكل الأمر عليك،

خصوصاً إذا رأيت حديثين مختلفين، ومن هذا ما نحن فيه، فإنه قد أخرج البخاري ومسلم ما قلناه، وتركا ضدّه، فعلمت أن ذلك لعلّة لا يعرفها إلا من حذا حذوهم.

اخبرنا أبو منصور القزاز قال: اخبرنا أحمد بن علي الحافظ قال أخبرنا أبو حازم العبدوي[١١٩] قال سمعت الحسن بن أحمد الزنجعري يقول: سمعت أحمد بن حمدون الحافظ يقول: كنا عند البخاري، فقرأ عليه إنسان حديث حجاج بن محمّد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة قال: حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. فقال مسلم بن الحجاج: في الدنيا أحسن من هذا الحديث؟ ابن جريح عن موسى بن عقبة عن سهيل، تعرف في الدنيا بهذا الإسناد حديثاً؟! قال البخاري: لا، إلا أنه معلول، فقال مسلم: لا إله إلا الله، وارتعد. وقال: أخبرني به، قال: استر ماستر الله، فألحّ عليه وقبّل رأسه، فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وهب قال: حدثني موسى بن عقبة عن عون بن عبدالله، قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. فقال مسلم: أشهد أنه ليس في الدنيا مثلك.

وأنبأنا أبو منصور ابن خيرون قال: أنبأنا أبو بكر الخطيب قال

حدثنا أبو نعيم الحافظ[١٢٠] قال: حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الوراق قال: حدثنا أحمد بن خليد قال: حدثنا يوسف بن يونس الأفطس قال حدثنا سليمان بن بلال عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: إذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عباده فيوقف بين يديه، فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله[١٢١].

---

(١١٨) في الموضوعات ١ / ٣٩: أبو عوف البزوري.

(١١٩) لا يقرأ في النسخة، وقد صححناه من تقييد العلم: ٦٢ قال: وهو أبو حازم الاعرج عمر ابن أحمد بن ابراهيم وكان حافظاً.

(١٢٠) أحمد بن عبدالله المتوفى سنة ٤٣٠ صاحب الحلية وغيرها. الوافي بالوفيات ٧ / ٥٢، البداية والنهاية لابن كثير ١٢ / ٥٦، شذرات ٣ / ٢٤٥، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٩٢.

(١٢١) في تاريخ بغداد ٨ / ٩٩: عبداً من عبيده ــ وقال المصيصي: بعبد من عبيده ــ فيوقف بين يديه، فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله.

قال الخطيب: هذا الحديث لا يثبت عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بوجه من الوجوه[١٢٢]، ورجال إسناده كلّهم ثقات، قال الدارقطني: حدثني أبو الحسن بن أحمد بن صالح الكلبي الحافظ: ان هذا الحديث كان في كتاب أحمد بن خليد عن يوسف بن يونس عن سليمان بن بلال، وقد درّس منه ودرّس إسناد الحديث الذي بعده وبعد هذا الكلام، فكتبه بعض الوارقين [الوراقين] وألزق حديث سليمان بن بلال إلى هذا المتن.

فصل

وإذا تقرّرت هذه القاعدة، فلنعد إلى ذكر أحاديث هذا الشيخ التي احتج بها، ولنبيّن وهنها، فنقول: قد روينا حديثنا المتفق عليه المتن عن عائشة، وذكرنا بعض طرقه الصحاح، وتركنا بعض الطرق لئلاّ نطيل، وقد روى هذا الشيخ ضدّه عن عائشة من سبعة طرق، فنجيب عن ذلك بثلاثة أجوبة:

أحدها: إن حديثنا أخرج في الصحاح كلّها، وهذه الطرق ليس منها شيء في الصحاح، وهذا يكفي في تقديم حديثنا.

والثاني: أنه يستحيل أن تقول عائشة: صلّى وما صلّى، والقصّة واحدة، فلابدّ من تصحيح أحد الضدّين، فإن أمكنك أن تردّ حديثنا المتفق عليه وتصحيح أحاديثك عن عائشة فلجت حجتك وطاح البخاري ومسلم، ورأينا في زماننا من قد غمز عليهم، وإن قلت: أجمع بين الأحاديث، فأرنا كيف يمكن المستحيل! ونحن يمكننا الجمع على ما يأتي في الباب الآخر إن شاء الله تعالى.

والثالث: بيان وهن طرقه السبعة.

اما **طريقه الاول** عن عائشة، فمن حديث شبابة بن سوار: أخبرنا به ابن الحصين قال: أخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال:

حدثنا عبدالله بن أحمد قال: حدثني أبي قال حدثنا شبابة بن سوار قال: أخبرنا شعبة عن نعيم بن أبي هند عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت: صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه[١٢٣].

والجواب: إن الإمام أحمد أنكر هذا الحديث على شبابة وقال: قد رواه ثقة فخالف فيه شبابة، وقد أنكر عليه احاديث أخر: أخبرنا أبو منصور عبدالرحمن بن محمّد القزاز قال: اخبرنا أحمد بن علي بن ثابت قال: أخبرنا ابراهيم بن عمر البرمكي قال: اخبرنا محمّد بن عبدالله ابن خلف قال حدثنا عمر بن محمّد الجوهري قال: حدثنا أبو بكر الأثرم قال: ذكر أبو عبدالله أحمد بن حنبل حديثاً عن شبابة فقال: ما سمعته من أحد، ثم قال: وحديثه الذي يرويه عن شعبة عن نعيم بن أبي هند ـ يعني هذا الحديث الذي ذكرناه ـ قال: قد رواه إنسان يقال له بكر بن عيسى ـ وأثنى عليه ـ فخالفه في كلامه.

---

(١٢٢) في تاريخ بغداد: هذا الحديث غريب جداً، لا أعلمه يروي إلا بهذا الإسناد، تفرّد به أحمد بن خليد.

(١٢٣) المسند ٦ / ١٥٩، ورواه الخطيب في تاريخه ٩ / ٢٩٥ مع تقديم وتأخير في لفظه.

قال أحمد: وروى شبابة عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن أنس: أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم جلد في الخمر، وهذا ليس بشيء.

قال الأثرم: وقيل لأبي عبدالله: وروى شبابة عن قتادة عن سعيد

ابن المسيب عن أبيه: بايعنا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم. فأنكره وقال: إنما هذا حديث طارق. قلت لأبي عبدالله: وروى شبابة عن شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أوتر بسبّح اسم ربك. فقال: هذا باطل، ليس من هذا شيء[١٢٤].

قال هذا الشيخ المحتج: إنما قال أحمد شبابة صاحب حديث أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر، على وجه التعريف له.

ولعلّ هذا الشيخ ما سمع ما ذكرناه عن أحمد في الردّ على شبابة وكيف لا يكون قصده الردّ عليه؟ وقد قال: إن بكر بن عيسى خالفه وكان ثقة[١٢٥]، والحديث الذي رواه بكر: اخبرنا به ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال: حدثني أبي قال: حدثنا بكر بن عيسى قال سمعت شعبة [ابن الحجاج يحدث][١٢٦] عن نعيم بن أبي هند عن أبي وائل عن مسروق

عن عائشة: أن أبا بكر صلّى بالناس ورسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في الصفّ[١٢٧].

وهذه الرواية التي قدّمها أحمد على رواية شبابة، وليس تدلّ على أن أبا بكر أمّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، لأنه إذا كان إلى جانب أبي بكر كانا في صف. ولو قيل: يريد به صف الصحابة، كان معناه: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وقف في الصف ليصلّي، فلما رآه أبو بكر تأخر، فليس في هذا حجة.

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: اخبرنا أبو بكر الخطيب قال: أخبرني البرقاني قال: حدثني محمّد بن أحمد [ابن محمّد] الآدمي، قال: حدثنا محمّد بن علي الأيادي قال: حدثنا زكريا السّاجي قال: شبابة بن سوار كان أحمد بن حنبل يحمل عليه[١٢٨].

أخبرنا القزاز قال: اخبرنا الخطيب قال: اخبرنا علي بن طلحة المقريء قال: حدثنا محمّد بن ابراهيم الرازي [الغازي] قال: اخبرنا محمّد بن محمّد بن داود الكرخي قال: حدثنا عبد الرحمن بن يوسف ابن خراش قال: شبابة بن سوار كان أحمد بن حنبل لا يرضاه[١٢٩].

---

(١٢٤) أقول: ترجم الخطيب لشبابة في تاريخه ٩ / ٢٩٥ ــ ٢٩٩، وقد أورد فيها جملة ما في المتن، وعليه صححنا ما كان في النسخة من خطأ فليلاحظ. كما ترجم له في كتب الرجال. راجع منها: تهذيب التهذيب ٤ / ٢٦٤.

(١٢٥) وقد وثقه النسائي وابن حبان، انظر تهذيب التهذيب ١ / ٤٢٦.

(١٢٦) من المسند.

(١٢٧) المسند ٦ / ١٥٩.

(١٢٨) تاريخ الخطيب ٩ / ٢٩٨.

(١٢٩) المصدر نفسه.

قال هذا الشيخ المحتج: إنما أنكر عليه أحمد الإرجاء.

قلنا: قد ذكرنا كيف أنكر أحاديثه، والإرجاء محنة اخرى.

قال هذا الشيخ: قد روى هذا الحديث عن شبابة جماعة، وأخذ يعدّهم.

قلنا: هذا لا ينفع، لأن المستند شبابة، ومع طعن أحمد تنتفي العدالة، وليس كلّ من أخرج عنه يمتنع القدح فيه، فقد أخرج البخاري عمّن لم يرضه مسلم، وأخرج مسلم عمن لم يرضه البخاري. وهذا جواب من يقول: إن الترمذي أخرج حديث شبابة وقال: هو حديث صحيح، فإن الترمذي قد أخرج أحاديث وصححها وكلّها لا تثبت، لما فيها من المجروحين، ثم لعلّ ذلك رأيه، وربما أشار بالصحة إلى تعديل الرواة، والعدل قد يغلط فيقدّم قول الحافظ.

ويدلّ على أنّ حديث شبابة غلط ثلاثة أوجه: أحدها: أنه لم يخرجه البخاري ولا مسلم(١٣٠). والثاني: أنه قد ردّه أحمد وقال: قد رواه بكر بن عيسى فخالفه، وأثنى عليه على ما سبق. والثالث: إن الفقهاء بنوا على أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان الإمام، فالاعتبار بما يوجبه النظر والاجتهاد في التضعيف والتوثيق، والجرح مقدم.

قال هذا الشيخ: فقد أخرجه أحمد في مسنده، وذلك دليل على أنه يرضاه ويرضى رواته.

قلنا: أخطأت الحفرة، فقد [روى](١٣١) جماعة عن خلق كثير وقدح فيهم، منهم الإمام أحمد، فإنه قد روى [عن](١٣٢) خلق كثير وقدح فيهم ولم يعمل بأحاديثهم، وسيأتي كشف هذا في الباب السّادس إن شاء الله تعالى.

وقد [تكلّم](١٣٣) أبوحاتم ابن حبان على حديث شبابة فقال: يرويه نعيم بن أبي هند عن أبي وائل، قال: فجعل نعيم أبا بكر إماماً وجعله عاصم مأموماً، وهما ثقتان، قال: فنقول: كانت صلاتين، كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في احداهما مأموماً وفي الأخرى إماماً، قال: والدليل على ذلك أن في خبر عبيدالله بن عبدالله عن عائشة إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خرج بين العباس وعلي. وفي خبر مسروق، خرج بين بريرة وميمونة، فهذا يدل على أنها كانت صلاتين.

قال المصنف: قلت وهذا غلط [من] أبي حاتم من ستة أوجه:

أحدها: إن حديث نعيم إنما يرويه شبابة، وقد بيّنا أنه غلط فيه،

فلا يحكم بالغلط على نعيم، وحديث عاصم موافق لحديث عبيدالله ابن عبدالله عن عائشة المتفق عليه، فيجب الحكم به، لأن الأحاديث على موافقته ـ بخلاف حديث شبابة ـ تدلّ على أنها قصة واحدة مسندة إلى عائشة، فينبغي أن يتبع ما اخرج في الصحاح مفسّراً، وهو حديث عبيدالله عنها، ولا يلتفت إلى منفرد لا يوافقه باقي الأحاديث، بل ينسب إلى الغلط، كما ذكرنا عن أحمد بن حنبل.

---

(١٣٠) هذا بناء على ما ذهب إليه جمهور أهل السنة من صحة أحاديث الكتابين، وأن ما أعرضا عنه ضعيف، وفي ذلك بحث طويل.

(١٣١) زيادة يقتضيها السياق.

(١٣٢) زيادة يقتضيها السياق.

(١٣٣) زيادة يقتضيها السياق.

والثاني: إن خروجه بين علي والعباس مذكور في الصحيحين، وخروجه بين بريرة وميمونة لم يذكر في الصحاح، فينبغي تقديم ما صحّ.

والثالث: أنه لو صحّ، كان المراد أنهما أخرجاه إلى باب الدار، وتولاّه علي والعباس إلى الصف، إذ ليست العادة أن تمشي الجواري بين الصفوف، خصوصاً وقد كان القوم في الصّلاة.

والرابع: إن في حديث بريرة وميمونة: فكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يصلّي جالساً وأبو بكر قائماً يصلّي بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر، فالعجب لأبي حاتم كيف يقول: كان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مأموماً؟ وهو يروي في حديث بريرة وميمونة: وأبو بكر يصلّي بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم؟ وكيف يصلّي أبو بكر بصلاة رسول الله صلّى
الله عليه وآله وسلّم ويكون هو الإمام لرسول الله؟ هذا تغفيل من أبي حاتم.

والخامس: إن حديث عبيدالله بن عبدالله عن عائشة مفسّر لهذا المجمل وقولها: فجلس رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عن يسار أبي بكر. فلم يبق إشكال.

والسادس: إنه لم تختلف الفقهاء: أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان الإمام، إلى هذا ذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد على ما سبق بيانه، وما منهم من قال: كان هذا في صلاة وهذا في صلاة، فإذا اتفق الفقهاء مع صحة النقل لم يلتفت إلى غالط.

وبلغ هذا إلى بعض فقهاء زماننا فقال: يمكن أن يعمل بحديث شبابة وبالحديث الأول الذي احتجت به، فقال: كان هذا في حال وذاك في حال.

فقلت: حديث شبابة قد اختلف، فرواه نعيم بن أبي هند عن أبي وائل على صفة، وقد جرح أحمد شبابة. ورواه بكر بن عيسى ـ وقد وثقه أحمد ـ عن نعيم عن أبي وائل على صفة أخرى لا تقتضي صلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلف أبي بكر، فقدمت رواية تختلف الناس أنها كانت صلاة واحدة!
وقد رام من نصرهما أنها كانت صلاة الفجر، وسيأتي بطلان قوله
إن شاء الله تعالى.

الطريق الثاني: من الطرق التي احتج بها هذا الشيخ من حديث عائشة: روى من حديث شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر.

وأعاده بطريق آخر من شعبة.

وجوابه: أنا قد ذكرنا حديثنا عن أبي معاوية عن الأعمش، وهو الذي أخرج في الصحيحين، ولم يختلف العلماء أن أبا معاوية[١٣٤] كان أضبط لحديث الأعمش من غيره، ولذلك لم يخرج ما ذكره في الصحاح.

---

(١٣٤) وهو محمّد بن خازم الضرير الكوفي، ترجمته في التهذيب التهذيب ٩ / ١٢٠.

اخبرنا أبو منصور القزاز قال: اخبرنا أحمد بن علي بن ثابت قال أخبرنا البرقاني قال: حدثنا أبوالفضل محمّد بن عبدالله بن خميرويه الهروي قال: أخبرنا الحسين بن إدريس قال: سمعت ابن عمار يقول قال: أبو معاوية: كان أهل خراسان يجيئون إلى الأعمش ليسمعوا منه فلا يقدرون، وكانوا يجيئون ويسمعون من شعبة عن الأعمش، وكان شعبة لا يحدّثهم حتى يقعدني معه، فيقول: يا أبا معاوية أليس هو كذا وكذا، فإن قلت: نعم حدّثهم. قال ابن عمار: إنما يراد من هذا أن أبا معاوية كان أثبت في الأعمش من شعبة[١٣٥].

أخبرنا أبو منصور القزاز قال: اخبرنا أبو بكر الخطيب[١٣٦] قال حدثني علي بن الحسن القرشي قال: حدثني أبو الحسن علي بن إبراهيم الحموي قال: اخبرنا الحسن بن رشيق قال: حدثنا عبدالله بن محمّد ابن رزيق قال: سئل أحمد بن الحسن السكري الحافظ ـ وأنا جالس ـ من أحبّ إليك في أصحاب الأعمش؟ قال: أبو معاوية أعرف به.

قال الخطيب: وحدثنا العتيقي قال: حدثنا محمّد بن العباس قال حدثنا أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب قال: سمعت إبراهيم الحربي يقول قال لي الوكيعي: ما أدركنا أحداً كان أعلم بأحاديث الأعمش من أبي معاوية[١٣٧].

الطريق الثالث عن عائشة: ذكره هذا الشيخ من حديث عمرو بن خالد عن ابن لهيعة وفيه: فقام رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لما قضى أبو بكر الصلاة، فركع الركعة.

قلنا: أما «عمرو بن خالد»: فقال فيه أبو حاتم ابن حبان: كان يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحلّ الرواية عنه[١٣٨].

وأما «ابن لهيعة» فكان

يحيى بن سعيد لا يراه شيئاً، وقال يحيى بن معين والنسائي: هو ضعيف، وقال أبو زرعة: ليس ممن يحتج به، وقال إبراهيم بن يعقوب السّعدي ـ وكان من كبار الحفاظ، كان أحمد بن حنبل يكاتبه ـ لا ينبغي أن يحتج برواية ابن لهيعة، ولا يعتدّ بها[١٣٩]، ويدلّ على دفع هذا الحديث أن فيه: «فقام رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم» وإنما صلّى قاعداً.

الطريق الرابع عن عائشة: ذكره هذا الشيخ من رواية بدل ابن المحبر عن شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة عن عائشة: أن أبا بكر صلّى بالناس ورسول الله ـ صلى الله عليه وآله ـ في الصفّ خلفه.

قلنا: الذي أخرج في الصحيحين من حديث موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله عن عائشة، قد ذكرناه في حجتنا، وليس فيه «ورسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في الصف خلفه» وإنما فيه «وكان أبو بكر يصلّي بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم» وإخراجه في الصحيحين بخلاف هذه الطريق دليل على غلط بدل بن المحبر على شعبة، وبدل ليس من شرط الصحيح، وما اهتدى إلى ما قلناه أبو حاتم ابن حبان، فإنه قال: قد اختلف شعبة وزائدة في هذا الحديث، فجعل

---

(١٣٥) تاريخ بغداد ٥ / ٢٤٤ ــ ٢٤٥، مع اختلاف في الالفاظ والمعنى واحد.

(١٣٦) الخطيب ٥ / ٢٤٥: وحدثني علي بن الحسن بن عمر القرشي ــ بصور عنه ــ قال اخبرنا الحسن بن رشيق العسكري حدثنا عبدالله بن محمّد بن رزيق قال: سئل أحمد بن الحسن . . .

(١٣٧) تاريخ بغداد ٢ / ٣٠٣.

(١٣٨) ترجمته في تهذيب التهذيب ٨ / ٢٥ ــ ٢٦.

(١٣٩) ترجمته في تهذيب التهذيب ٥ / ٣٢٧ ــ ٣٣١.

شعبة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مأموماً، وجعله زائدة إماماً، وما ذكرنا من غلط بدل أولى من أن يجعل الغلط على شعبة.

ويدلّ على ما قلناه وأنه قد رواه الثقة عن شعبة عن موسى على خلاف هذا: ما أخبرنا به ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال: حدثني أبي قال حدثنا سليمان بن داود الطيالسي قال: حدثنا شعبة عن موسى ابن أبي عائشة قال سمعت عبيدالله بن عبدالله بن عتبة يحدّث عن عائشة أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمر أبا بكر أن يصلّي بالناس قائماً والناس خلفه[١٤٠]. قال أحمد: وحدثنا عبدالصمد ومعاوية بن عمرو قالا: حدثنا زائدة عن موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: دخلت على عائشة فقلت: ألا تحدّثيني عن مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فحدثت الحديث وقالت: جلس إلى جنب أبي بكر، فجعل أبو بكر يصلّي وهو قائم بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر[١٤١].

ثم لا حجة في حديثه أصلاً، لأن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وقف خلف أبي بكر ليأتم به فتأخر.

الطريق الخامس رواه هذا الشيخ من حديث سيف بن عمر صاحب الفتوح قال: حدثنا سعيد بن عبدالله عن أبيه عن عائشة قال قلت: هل صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلف أبي بكر؟ قالت: نعم قاعداً.

والعجب ممن يعارض الصحاح بمثل هذا ولكن ما يعلم، أما «سعيد بن عبدالله» فمجهول. وأما «سيف» فقال يحيى بن معين: فليس خير منه، وقال أبو حاتم الرازي: هو متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، قال: وقالوا إنه كان يضع الحديث[١٤٢].

الطريق السادس رواه هذا الشيخ من حديث ابن عمر الواقدي عن عبد الرحمن بن عبد العزيز عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن عائشة قالت: جاء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فاستأخر أبو بكر، فأخذ بيده فقدّمه في مصلاّه فصفّا جميعاً ورسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم جالس وأبو بكر قائم، فلما سلّم صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم الركعة الأخيرة ثم انصرف.

وجواب هذا من وجهين: أحدهما: أنه لا يصح، قال أحمد بن حنبل: الواقدي كذّاب يقلّب الأحاديث. يلقى حديث ابن أخي الزهري على معمر، ونحوذا، وقال يحيى بن معين: ليس بثقة، ليس بشيء

لا يكتب حديثه. وقال البخاري: هو متروك الحديث. وقال أبو حاتم الرازي وأبو عبد الرحمن النسائي: كان يضع الحديث. وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة والسلام[١٤٣]. وأما «عبد الرحمن بن عبد العزيز» فقال أبو حاتم الرازي:

---

(١٤٠) مسند أحمد ٦ / ٢٤٩ مع اختلاف يسير.

(١٤١) نفس المصدر ٦ / ٢٥١ مع اختلاف يسير.

(١٤٢) ترجمته في تهذيب التهذيب ٤ / ٢٥٩ ــ ٢٦٠.

(١٤٣) ترجمته في تهذيب التهذيب ٩ / ٣٢٣ ــ ٣٢٦.

هو مضطرب الحديث[١٤٤]. وأما «عبدالله بن أبي بكر» فقال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال موسى بن هارون: ترك الناس حديثه[١٤٥].

والثاني: لا حجة في هذا الحديث، لأنه ردّه إلى مكانه وقام معه في الصف ولكن عن يساره، ثم قضى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مافاته، لأنه إنما صلّى بالناس بعض الصلاة.

الطريق السابع رواه هذا الشيخ من حديث أبي عبد العزيز الترمذي يرفعه إلى عائشة: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كشف ستراً فرأي الناس من رواء أبي بكر يصلّون، فحمدالله وقال: الحمد لله، ما من نبي يتوفاه الله عزّوجلّ حتى يؤمّه رجل من امته. ولم يذكر أنه خرج ولا صلّى خلفه.

وهذا لا يصح، لأن أبا عبدالعزيز الترمذي ـ اسمه موسى بن عبيدة

ابن نشيط ـ قال أحمد بن حنبل: لا تحلّ عندي الرواية عنه، وقال يحيى: ليس بشيء ولا يحتج بحديثه. وقال علي بن الجنيد الحافظ: هو متروك[١٤٦].

ثم إنما قال هذا الكلام إشارة إلى صلاته خلف ابن عوف، ثم لو أرادبه أبا بكر كان معناه حتى يقدم على امته بعضهم والرسول حي، أو أنه قصد أن يؤمه أبو بكر فلم يفعل أبو بكر، ولما كشف الستر لم يخرج، وفي ذلك اليوم توفي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

وقد ذكر هذا الشيخ حديثنا عن عائشة بعينه وإسناده إلا أنه حذف آخره وهو موضع الحجة، وليس فيما ذكر منه حجة، إنما إراد تكثير العدد.

واحتج هذا الشيخ بحديث أنس وألفاظ الرواة فيه تختلف.

وهذا عند العلماء دليل على وهن الحديث، فرواه قتادة ـ وكان أحفظ الجماعة ـ عن أنس أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وجد من نفسه خفّة، فخرج فقام مع القوم في الصّلاة في ثوب متوشّحاً به.

وهذا لا يدلّ على الإمامة، لأن الإمام مع القوم في الصّلاة. فإن قال: الإشارة إلى الصحابة وأنه قام معهم. قلنا: كذا كان، إلاّ أن أبا بكر تأخّر

فأمّهم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

وقد رواه من حديث حميد عن أنس، وقتادة أحفظ لحديث أنس من حميد.

وقد روى هذا الحديث أبو حاتم ابن حبّان من حديث أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن حميد عن ثابت عن أنس قال: آخر صلاة صلاّها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مع القوم في ثوب واحد متوشحاً به، قاعداً خلف أبي بكر.

---

(١٤٤) تهذيب التهذيب ٦ / ١٩٩ ــ ٢٠٠.

(١٤٥) لسان الميزان ٣ / ٣١٦، الموضوعات لابن الجوزي ٣ / ١٦٧.

(١٤٦) ترجمته في تهذيب التهذيب ١٠ / ٣١٨ ــ ٣٢١.

والعجب له ـ وهو صاحب الجرح والتعديل ـ كيف يحتج بأبي بكر ابن أبي اويس وليس بشيء عند العلماء؟ قال أبو الفتح الأزدي الحافظ: أبو بكر بن أبي اويس يضع الحديث[١٤٧].

وقد روى هذا الشيخ هذا الحديث من طريق علي بن عاصم عن حميد الطويل عن أنس قال: صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلف أبي بكر في ثوب متوشحاً به. و«علي بن عاصم» قد سمع منه أحمد وكان سيّء الرأي فيه، وقال يزيد بن هارون: مازلنا نعرف علي بن عاصم بالكذب، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث[١٤٨].

وقد رواه من طريق إسماعيل القاضي. قال البرقاني: تفرّد إسماعيل بما قد خولف فيه.

وقد روى هذا الشيخ مثل هذا عن جابر بن عبدالله من ثلاثة طرق كلّها عن عبيد بن هشام الحلبي عن ابن المبارك. و«عبيد» مجهول لا يعرف، والمجهول عند المحدّثين لا يحتجّ به.

وروى هذا الشيخ من حديث أبي سعيد من طريق الواقدي، ومن طريق سيف بن عمر. وقد سبق أنهما كذابان.

ورواه من حديث ابن عمر: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وجد خفة، فخرج ويده على علي عليه السّلام واليد الاخرى على الفضل، فصلّى خلف أبي بكر.

ورواه من حديث عبدالله بن حرب عن يعقوب بن إبراهيم السلمي. وكلاهما مجهول لا يعرف، وإنما تولّى على العباس لا على الفضل.

واحتج بحديث مرسل رواه الحسن: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خرج وأبو بكر يصلّي بالناس، فصلّى خلفه قاعداً. وهذا مرسل والمراسيل لا يرى الاحتجاج بها أكثر العلماء[١٤٩] خصوصاً مراسيل الحسن، قال ابن سيرين: كان الحسن لا يبالي ممن سمع.

واحتج بحديث رواه عن مالك قال: بلغنا أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر. وقد قلنا في المراسيل، ثم لا يدري من أي طريق بلغه؟!

واحتج بحديث المغيرة: أنه سئل هل أمّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم رجل من هذه الامّة غير أبي بكر؟ قال: نعم، فذكر حديث عبدالرحمن بن عوف. قال هذا الشيخ: في هذا الحديث إجماع الصحابة، لأنه سئل هل أمّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم غير أبي بكر.

وهذا تغفيل، لأن سائلاً سأل فأجيب، فأين الإجماع؟ وحديث المغيرة الذي في الصحيح فيه تقدم عبدالرحمن بن عوف، وليس فيه أنه سئل هل أمّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم غير أبي بكر؟ وقد ذكرنا أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم جاء ليأتم بأبي بكر، وإنما أبو بكر امتنع، فكأنه قد أمّه.

واحتج بحديث رواه ابن إسحاق من حديث ابن زمعة أنه أمر عمر فصلّى بالناس، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: يأبى الله والمسلمون، فجاء أبو بكر فصلّى بالناس. وهذا لا حجة فيه أصلاً، لأن ذلك كان في بداءة المرض، على

---

(١٤٧) تهذيب التهذيب ٦ / ١٠٧، واسمه: عبدالحميد بن عبدالله.

(١٤٨) ترجمته في تهذيب التهذيب ٧ / ٣٠٢ ــ ٣٠٥.

(١٤٩) يراجع كتب الدراية وعلوم الحديث.

أن راويه ابن إسحاق قد كذّبه جماعة من العلماء، منهم: هشام بن عروة، وقال مالك بن أنس: كان دجّالاً من الدجالين[١٥٠].

واحتج بحديث رواه عن ابن إسحاق عن عمر بن درّ عن أبي بكر ابن حفص قال: لمّا ثقل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وجد خفة، فذهب أبو بكر يتأخر، فدفعه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وقال: صلّ، وقعد عن يمين أبي بكر. وهذا حديث مقطوع، لأن ابن حفص ليس بصحابي، وأما «عمر بن در» فقال علي بن الجنيد الحافظ: كان عمر مرجئاً ضعيفاً، وأما «ابن إسحاق»، فقد ذكرنا الطعن فيه.

واحتج بحديث رواه سيف بن عمر عن هلال بن عامر عن رافع عن أبيه قال: كان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ربما خرج بعد ما يدخل أبو بكر في الصّلاة فيصلّي خلفه. وقد ذكرنا فيما تقدم أن سيفاً كان كذّاباً يضع الحديث، وقد اتفق الناس أنه ما جرى ذلك إلاّ مرّةً. وقد ذكر لسيف عن ابن إسحاق حديث آخر، وقد سبق الطعن فيهما.

واحتج بحديث رواه الواقدي. وقد بيّنا أنه كذاب، وقال فيه: قال الواقدي: سألت أبا بكر عبدالله بن أبي سبرة كم صلّى أبو بكر بالناس؟ قال: سبع عشرة صلاة. قال أحمد بن حنبل: كان أبو بكر ابن أبي سبرة يضع الحديث، وقال يحيى: ليس حديثه بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث[١٥١].

وما أحسن ما انتقى هذا الشيخ الأحاديث، ولكنه حاطب ليل لا يميّز، على أن معظم كتابه وأحاديثه نقله من كتاب أبي علي البرداني[١٥٢]، فما تعب هو في طلب الأحاديث.

وقد نظرت في كتاب البرداني وقد قال في أوّله: مذهب الجماعة أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى قاعداً وصلّى أبو بكر بصلاته قائماً، وأتمّ الناس بأبي بكر. هذا لفظه. غير أنه حملته عصبية عامية فقال: إنما اقتدى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بأبي بكر يوم موته في صلاة الصبح، ولم يصلّ بعدها. وقلّده هذا الشيخ فذكر ذلك.

وهذه دعوى باطلة من ثلاثة أوجه:

أحدها: إنه لم ينقلها في رواية لها أصل.

والثاني: إن حديثنا عن عائشة المتفق عليه يردّ هذا، لأن عبيدالله ابن عبدالله قال لعائشة حدّثيني عن مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فذكرته له، فلو كان قد جرى فيه غير ذلك لأخبرته. وهذا يردّ قول من قال: كان ذلك في وقت آخر.

والثالث: إن جملة مرض رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم كان

اثني عشر يوماً، وكان يخرج فيصلّي بهم، وإنما تأخر ثلاثة أيام، فصلّى بهم أبو بكر في هذه الأيام الخمس عشرة صلاة،

---

(١٥٠) في تهذيب التهذيب ٩ / ٣٤ ــ ٣٦ وغيره عن مالك: دجال من الدجاجلة.

(١٥١) تهذيب التهذيب ١٢ / ٢٥ ــ ٢٦.

(١٥٢) هو أحمد بن محمّد أبو علي البرداني البغدادي الحنبلي الحافظ المتوفى سنة ٤٩٨ . تذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٣٢، المنتظم ١٧ / ٩٢، شذرات الذهب ٣ / ٤٠٨.

ففي اليوم الأول لم يخرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وفي الثاني خرج لصلاة الظهر بين علي والعباس، فأجلساه عن يسار أبي بكر، على ما ذكرنا عن عائشة.

وقد روى أبو حاتم ابن حبان أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خرج بين بريرة وميمونة فأجلساه إلى جنب أبي بكر، فكان رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يصلي وهو جالس، وأبو بكر قائم يصلّي بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، والناس يصلّون بصلاة أبي بكر. قال أبوحاتم: وهذا يدلّ على أنها كانت صلاتين لا صلاة واحدة، لأن في خبر عبيدالله بن عبدالله عن عائشة: أنه خرج بين العباس وعلي، وفي خبر مسروق عن عائشة: أنه خرج بين بريرة وميمونة. فقد كان في احدى الصلاتين إماماً وفي الاخرى مأموماً.

قال المصنف قلت: وهذا فهم فاسد لوجوه:

أحدها: إن حديث عبيدالله عن عائشة مخرّج في الصحيحين، وحديث بريدة لم يخرّج.

والثاني: إنه لو صح، فإن الجاريتين تولاّه إلى الباب وتولاّه العباس وعلي إلى مكان الصلاة، إذ ليست العادة خروج النساء إلى مكان الصّلاة.

والثالث: إن حديث عبيدالله مفسّر، وهو قوله «فأجلساه عن يسار
أبي بكر» وهذا موقف المأموم، وقال بعضهم: خرج بين بريرة وميمونة، وهذا لا يعرف ولا يضر، لأنه خرج بين جاريتين إلى الباب، وتولاه علي والعباس إلى موضع الصلاة.

فأما في اليوم الثالث، فإنه كشف السّتر وقت الفجر وأبصرهم ولم يخرج، والدليل عليه: ما أخبرنا به عبد الأوّل قال: أخبرنا الداودي قال أخبرنا ابن أعين قال: حدثنا الفربري قال: حدثنا البخاري قال: حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شعيب عن الزهري قال: اخبرني انس بن مالك: إن أبا بكر كان يصلّي بهم في وجع النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم الذي توفي فيه، حتى إذا كان يوم الاثنين ـ وهم صفوف في الصّلاة ـ كشف النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ستر الحجرة ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسّم يضحك، فهممنا أن نفتتن من الفرح برؤية النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف، وظن انّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم خارج إلى الصلاة، فأشار إلينا النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم: أن أتمّوا صلاتكم، وأرخى الستر، فتوفّي من يومه.

هذا حديث متفق على صحّته، أخرجه البخاري ومسلم[١٥٣]، وهو
يردّ ما زعمه هذا المتعصب من غير دليل، لأنه زعم أن الايتمام كان في فجر يوم الاثنين، وقد ذكرنا في الصحيحين إنما كشف الستر فرآهم يصلّون صلاة الفجر ولم يخرج، فلم يبق لمدّع قول، وتوفي صلّى الله عليه وآله وسلّم قبل دخول الظهر يومئذ.

---

(١٥٣) البخاري ١ / ١٦٦ ــ كتاب الاذان ــ باب أهل العلم والفضل احق بالامامة، صحيح مسلم ٢ / ٢٤ ــ كتاب الصلاة ــ باب استخلاف الامام إذا عرض له عذر.

وبالتقليد لمثل البرداني اغترّ هذا الشيخ، ولم يكن البرداني متفقّهاً في علوم الحديث ولا فقيهاً، إذ لو عرف علل الأحاديث التي ذكرها ـ وتلقّفها منه هذا الشيخ ـ ما عارض بها الصّحاح، ولو تبع شيخه القاضي أبا يعلى كان أليق به، غير أن العصبية العاميّة تردّه من ذلك.

وحكى هذا الشيخ: أن أبا بكر القصري[١٥٤] لما سمع أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلف أبي بكر قال: آمنت بهذا. وكتب هذا عنه. وهذه حجة قوية؟! فإن القصري كان قد قرأ القرآن فحسب، ولم يكن من المحدّثين ولا من الفقهاء، ولو حكى ذلك عن إمام ذي مذهب لكان محجوجاً بما ذكرنا.

(١٥٤) محمّد بن منصور البغدادي المتوفى سنة ٥٤٧، طبقات القراء ٢ / ٢٦٦، طبقات المفسرين: ٤٧٢.

الباب الرابع

في بيان الجمع بين الأحاديث على تقدير الصحّة

قد بيّنا أن الأحاديث التي احتج بها لا أصل لها، ثم أحببنا أن نسلك طريق الفقهاء في الجمع بين الأحاديث على تقدير أنها صحيحة، فنقول:

معنى قول من قال: صلّى خلف أبي بكر: أي عزم على ذلك، وكأنه فعل. وبيانه: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أشار إلى أبي بكر بالثبوت ليصلّي خلفه فلم يثبت، فكأنه وعده حين أمره بالثبوت بالصّلاة خلفه، ووعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حق، فلو ثبت لصلّى خلفه، فكان ذلك كأنه وقع بلا شك، وصار هذا كقوله تعالى (**يا إِبْراهيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيا**)[١٥٥] لأنه عزم على الذبح واستسلم الذبيح، وإنما المنع كان من قبل الله تعالى، فكان الفعل كأنه قد وقع بلا شك. ومثل هذا من ينوي طاعة ولم يعملها كتبت له كمن عمل.

ولا تستبعد حملنا هذا، فما زال الفقهاء يحملون الأحاديث على صور، مثال: إن الفقهاء اتفقوا على جواز التمتع في الحج والقران

والإفراد، واختلفوا أيها أفضل، فقال أحمد: التمتع، وقال أبوحنيفة: القران، وقال الشافعي الإفراد. وفي الصحيحين: إن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم تمتع، وفي الصحيحين: إنه قرن، وفي صحيح مسلم: إنه أفرد، ولا خلاف أنها حجة واحدة ويستحيل الجمع بين ذلك، فقال أصحابنا للخصوم: أحاديثنا أصح وأكثر، قالوا: ويحتمل رواية القران أن يكون الراوي سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يعلّم رجلاً كيف القران، فظن الراوي أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول ذلك عن نفسه، ويحتمل رواية الإفراد: أنه أفرد أعمال الحج عن أعمال العمرة، وكذا يفعل المتمتع.

وأما من روى خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقام في الصف، فقد بيّنا معناه.

ولولا أن أحاديث هذا الشيخ كلّها واهية، لكنا نقول خفي عن بعض الصحابة ما علمه الأكثرون[١٥٦]، فإنه قد قال ابن عمر: اعتمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في رجب، فقالت عائشة: ليس كذلك، فقبل قولها، وردّت على أبي هريرة وغيره، فرجعوا إلى قولها. غير أنه مع وهن الأحاديث لا يحتاج إلى ذلك.

---

(١٥٥) سورة الصافات: ١٠٦.

(١٥٦) والشواهد على هذا الأمر لا تحصى كثرة، وان شئت الوقوف طرف منها فراجع كتاب الاحكام لاصول الاحكام لابن حزم الاندلسي.

الباب الخامس

في بيان نفي النقص عن أبي بكر الصديق

لعدم صلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم

خلفه وأن ما جرى من تأخره كان أفضل

قد ذكرنا في الأحاديث الصحاح أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أشار إلى أبي بكر ليثبت فلم يفعل، ولو ثبت لصلّى خلفه قطعاً بغير شك، وإنما تأخر أبو بكر تأدباً وتواضعاً، وقد قال: ما كان لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وإذا كان الشيء كأنه قد كان، كان حكمه حكم ما كان، وحصلت هاهنا زيادة فضله بتواضعه واحتقاره نفسه أن يصلح لذلك، فتأخّره على سبيل التواضع أحسن من ثبوته، لأنه لو ثبت لرأى نفسه أهلاً لذلك، فلما تأخر لم ير نفسه أهلاً، ولو كانت صلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلف الشخص تقدّمه على غيره لكان عبدالرحمن بن عوف أفضل من أبي بكر، لأنه لا يختلف أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم صلّى خلفه.

كلاّ، بل فضيلة أبي بكر ثابتة قبل ذلك الأمر وبعده، فهو المقدّم على جميع الصحابة بسابقته وفضله[١٥٧]، وهو المفتي بحضرة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم دون غيره من الصحابة[١٥٨] وهو المنصوص عليه في الصّلاة بالناس[١٥٩]، وكفى بذلك دليلاً على استحقاقه الخلافة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فما نقص من رتبته عدم ذلك[١٦٠].

---

(١٥٧) ستأتي الاشارة إلى ما في هذا الكلام . . .

(١٥٨) كأنه يرسله ارسال المسلم، ولكن الثابت ــ بالاحاديث الصحيحة ــ اختصاص علي عليه السّلام بهذه المنزلة، وهو مقتضى قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «أقضاكم علي» وقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب» وقول علي عليه السّلام: «سلوني قبل أن تفقدوني» وأمثالها وقد أخرج ذلك كله كبار الائمة والحفاظ، وللبحث فيه مجال آخر.

(١٥٩) قد عرفت ما فيه في المقدمة . . .

(١٦٠) أقول: ثبّت العرش ثم انقش . . .

الباب السادس

في بيان فساد احتجاج هذا الشيخ من جهة المعاني

وإبطال ما زعمه برأيه الفاسد

قال هذا الشيخ في حديث شبابة: قد رواه جماعة كثيرة عن شبابة، ثم أخذ يعدّهم، قال: ولم يودعه أحد منهم في كتابه إلاّ وهو معتقد لصحّته، قال: وما أودعه الإمام أحمد في مسنده إلا وهو معتقد له، إذ لو كان غير صحيح لألقاه فيما ألقى، لأنه انتقى مسنده من سبعمائة ألف حديث وكسر، فإذا جعل فيه ما لا يجوز اعتقاده ولا العمل به، فما يكون حينئذ قد انتقى؟

قال المصنف قلت: لو لم يكن في كتاب هذا الشيخ إلاّ هذا الكلام، كفى دليلاً على جهله بالحديث وبعده عن معرفته، وما يخفى على صبيان أهل الحديث ما قد خفي على هذا الشيخ، فقد كان الثوري يروي عن جماعة ويقول: هم كذبة، وقال يزيد بن هارون حدثنا أبو روح وكان كذاباً، وروى شعبة عن الشرقي بن قطامي وقال هو كذاب، وكان شعبة يقول: لو لم أُحدّثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثين، وقال شعبة:
سفيان ثقة ويروي عن الكذابين.

فإن قال قائل: أي فائدة في الرواية عن الكذّاب؟ قلنا: ليعرف بما روي أنه كذاب فلا يقبل حديثه. أنبأنا محمّد بن عبدالملك قال: أنبأنا أبو بكر الخطيب قال: حدثنا أحمد بن محمّد الروياني قال: أخبرنا يوسف بن أحمد الصيدلاني قال: حدثنا محمّد بن عمرو بن موسى العقيلي قال حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: حدثني حاتم الغاص [الشاشي] ـ وكان ثقة ـ قال سمعت سفيان الثوري يقول: إني لأسمع الحديث من الرجل اتخذه ديناً، وأسمع من الرجل لا أعبأ بحديثه وأحبّ معرفته.

أنبأنا محمّد قال: أنبأنا الخطيب قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا سليمان الطبراني قال: حدثنا إبراهيم بن محمّد بن عوف قال: حدثنا محمّد بن مصفى قال: حدثنا شعبة قال قال لي الأوزاعي[١٦١]: نعلم من العلم ما لا يؤخذ به نتعلم ما يؤخذ به[١٦٢].

وأبلغ من هذا كلّه قول حذيفة: كان الناس يسألون رسول الله صلّى
الله عليه وآله وسلّم عن الخير وأنا أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه[١٦٣].

---

(١٦١) هو: عبدالرحمن بن عمرو المتوفى سنة ١٥٧، امام من أئمة الفقه. توجد ترجمته في جميع كتب التراجم.
(١٦٢) كذا والظاهر: ونعلم ما يؤخذ به.
(١٦٣) صحيح البخاري ٤ / ١٧٨ كتاب بدء الخلق / باب علامات النبوة في الاسلام.

وقال الشاعر:

عرفت الشرّ لا للشرّ لكن لتوقّيه *** ومن لا يعرف الشرّ من الناس يقع فيه

وقد يكون الراوي ضعيفاً، والضعف يختلف، فتكون الفائدة في الرواية عن القريب الضعف أن يقدم قوله على القياس، فإن قوي ضعفه، فكلّ ما رواه يناقض الاصول يترك، أماترى الترمذي يروي أحاديث في كتابه ثم يقول: ولا يصح في هذا الباب عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم شيء، ويروي أحاديث ويعلّلها ويقول: العمل على غير هذه.

وما أظن هذا الشيخ رأى كتاب (العلل) للخلال[١٦٤]، كيف قد نقل فيه عن أحمد ردّ أحاديث كثيرة في المسند، ولا أظنه رأى (العلل) للدارقطني، لأنه علّل المسند أيضاً، ولا قرأ كتاب (السنن) للدارقطني وهو يروي أحاديث ويبطلها. وقد ذكر الدارقطني في (الغيلانيات) حديث التفاحة وإني أكلتها ليلة المعراج، فواقعت خديجة فجاءت فاطمة. ولم يتكلّم عليه،

ولا يختلف الناس أنه محال، لأن المعراج كان قبل الهجرة بسنة، وكانت خديجة قد ماتت، فلو كانت وحملت بفاطمة كان يكون لفاطمة عند موت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عشر سنين، فأين الحسن والحسين؟ وإنما ولدت فاطمة قبل النبوة بخمس سنين[١٦٥]، وكان لها ليلة المعراج سبع عشرة سنة. وإنما روى أحمد الأحاديث كما سمعها.

فإن قال قائل: فماذا الذي انتقى؟

قلنا: انتقى الطرق، ومع انتقائه لم يجد بدّاً من ذكر مالا يصح عنده.

يدلّ على هذا: إن أشياخنا حدّثونا أن جميع ما في المسند أربعون ألف حديث، فيها عشرة آلاف مكررة، وأحمد يقول: انتقيته من سبعمائة ألف، فكيف جاز لأحمد أن يسقط سبعمائة ألف حديث عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم؟ ومن أين أنها سبعمائة ألف؟ فلو جمع الصحيح والمحال ما بلغ مائة ألف. وإنما أراد بذلك الطرق لا المتون، وقد يروى الحديث من ثلاثين طريقاً واربعين، وقد أخرجت قوله عليه السّلام «من كذب علي متعمداً» من أحد وستين طريقاً[١٦٦].

وكذلك قال أبو داود: انتقيت كتابي من ستمائة ألف. يشير إلى الطرق.

ويدلّ على أنّ في المسند ما ليس بصحيح شيئان:

أحدهما: قول الإمام أحمد، فإني نقلت من خط القاضي أبي يعلى محمّد بن الحسين الفراء في تعليقته الكبرى في مسألة النبيذ. قال القاضي: إنما روى أحمد في مسنده ما اشتهر ولم يقصد الصحيح ولا السقيم. قال: ويدلّ على ذلك أن عبدالله[١٦٧] قال قلت لأبي: ما تقول في حديث ربعي بن خراش عن حذيفة؟ قال: الذي يرويه عبدالعزيز ابن أبي رواد؟

---

(١٦٤) هو: أبو بكر أحمد بن محمّد بن هارون البغدادي الحافظ المتوفى سنة ٣١١، طبقات الحفاظ: ٣٣١، تاريخ بغداد ٥ / ٣١٩، العبر ١ / ٤٦١.

(١٦٥) أقول: الذي أجمع عليه أهل البيت عليهم السّلام ولادتها بعد النبوّة بخمس سنين.

(١٦٦) انظر الموضوعات ١ / ٥٥ ــ ٩٢.

(١٦٧) عبدالله بن أحمد الحافظ المتوفى سنة ٢٩٠، تاريخ بغداد ٩ / ٣٧٥، العبر ١ / ٤١٨، تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٦٥.

قلت: نعم، قال: الأحاديث بخلافه، قلت: فقد ذكرته في المسند! قال: قصدت في المسند المشهور، ولو أردت أن أقصد ما صحّ عندي لم أرو من هذا المسند إلا الشيء اليسير، ولكنك يا بني تعرف طريقتي في الحديث، لست أخالف ما ضعف من الحديث إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه.

قال القاضي أبو يعلى: فقد أخبر عن نفسه كيف طريقه في المسند، فمن جعله أصلاً للصحة فقد خالفه وترك مقصده. هذا كلّه كلام القاضي أبي يعلى، فوافضيحة من ادعى أن أحمد لم يرو إلا ما صح عنده[١٦٨].

فصل

وأما بيان علل الأحاديث، فكم من أحاديث في المسند ليس بصحيح ولا يقول به أحمد ولا يبني مذهبه عليه؟ فما أبعد هذا الشيخ عن معرفة مذهب أحمد. وها أنا أذكر أحاديث من المسند يستدلّ بها على ما قلته:

فمنها حديث في المسند، أخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا أبو علي ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا انس بن عياض قال: حدثني يوسف بن أبي بردة، عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: ما من معمّر يعمّر في الإسلام أربعين سنة إلاّ صرف الله عنه أنواعاً من البلاء: الجنون والجذام والبرص، فإذا بلغ خمسين سنة ليّن الله عليه الحساب، فإذا بلغ ستين رزقه الله الإنابة إليه بما يحب، فإذا بلغ سبعين سنة أحبّه الله وأحبّه أهل السماء، فإذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته، فإذا بلغ تسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وسمي أسير الله في أرضه وشفع لأهل بيته[١٦٩].

---

(١٦٨) أقول: الكلام حول مسند أحمد بن حنبل طويل، فقد ذهب جماعة من الحفاظ كأبي موسى المديني ــ وله في ذلك مصنف ــ وأبي العلاء الهمداني وعبدالمغيث بن زهير الحربي ــ وله في ذلك كتاب ــ إلى صحة جميع ما فيه، وإليه ذهب التاج السبكي في طبقاته ٢ / ٣١ ــ ٣٣ واستشهد بكلام المديني.

وقال آخرون: لا يلتحق بالكتب الصحاح بل فيه أحاديث موضوعة، ومن هؤلاء: العراقي والنووي وابن الجوزي.

وقد ألف ابن حجر العسقلاني في رد هذا القول كتاباً سماه القول المسدد في الذب عن مسند أحمد.

أقول: إنا لا ننكر وجود الاحاديث الصحيحة فيه بكثرة، ولذا نتمسك بهذا الكتاب ونستدل بأحاديثه في سائر بحوثنا الزاماً للخصم وافحاماً للمكابر، ولكن الحق عدم وجود كتاب صحت جميع أحاديثه من أولها إلى آخرها مطلقاً، وقد نشرنا بحثاً حول كتاب البخاري.

وأما عند أحمد نفسه، فما رواه المديني عنه صريح في أنه لم يرو فيه إلا ما صح عنده، فقد قال: «إن هذا الكتاب قد انتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فارجعوا إليه، فإن كان فيه والا ليس بحجة» راجع طبقات السبكي.

(١٦٩) مسند أحمد ٣ / ٢١٧ ــ ٢١٨، مع اختلاف يسير، واورده في الموضوعات ١ / ١٨٠.

قال أبو حاتم ابن حبان الحافظ: يوسف بن أبي بردة يروي المناكير التي لا أصل لها من كلام رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، روى عن جعفر هذا الحديث، لا يحلّ الاحتجاج به بحال، وقال يحيى بن معين: يوسف ليس بشيء[١٧٠].

حديث آخر في المسند: أخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا عبدالصمد بن حسان قال: اخبرنا عمارة عن ثابت عن انس قال: بينما عائشة في بيتها سمعت صوتاً في المدينة، فقالت: ما هذا؟ فقالوا: عير لعبدالرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل كلّ شيء ـ قال: وكانت سبعمائة بعير ـ فارتجت المدينة من الصوت، فقالت عائشة: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: قد رأيت عبدالرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً، فبلغ ذلك عبدالرحمن فقال: إن استطعت لأدخلنّها قائماً، فجعلها بأقتابها وأحمالها في سبيل الله عزوجل[١٧١].

قال أحمد بن حنبل: هذا الحديث كذب منكر. قال: وعمارة يروي أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم الرازي: عمارة بن زاذان لا يحتج به[١٧٢].

وقد روى الجراح بن المنهال بإسناد له عن عبدالرحمن بن عوف

أن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: يا ابن عوف إنك من الأغنياء وإنك لا تدخل الجنة إلا زحفاً، فأقرض الله يطلق قدميك. قال أبوعبدالرحمن النسائي: هذا الحديث موضوع، والجراح متروك، وقال يحيى بن معين: ليس حديث الجراح بشيء، وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه، وقال ابن حبان: كان يكذب، وقال الدارقطني: روى عنه ابن اسحاق فقلب اسمه فقال: منهال بن الجراح، وهو متروك[١٧٣].

وقال المصنف قلت: وبمثل هذا الحديث الباطل تتعلق جهلة المتزهدين ويقولون: إذا دخل ابن عوف زحفاً لأجل ماله، كفى ذلك ذماً للمال، وحوشي عبدالرحمن المشهود له بالجنة المعدود في العشرة[١٧٤]الداخل في الشورى أن يمنعه ماله المباح من السبق، وقد خلّف الزبير وطلحة مالاً عظيماً[١٧٥].

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال: أخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا أبواليمان قال: حدّثنا إسماعيل بن عياش عن

---

(١٧٠) أقول: لقد جاء هذا الاسم في سند الحديث في الكتب الثلاثة هكذا «يوسف بن أبي بردة» وهو غلط، بل الصحيح: «يوسف بن أبي ذرة» ويشهد بما ذكرنا ذكر ابن حجر هذا الحديث بترجمة هذا الرجل من لسان الميزان ٦ / ٤١٥، وقد اورد تضعيفه عن ابن معين وابن حبان كما في الكتاب.

(١٧١) المسند ٦ / ١١٥، الموضوعات ٢ / ١٣ مع اختلاف ما.

(١٧٢) تهذيب التهذيب ٧ / ٣٦٥.

(١٧٣) لسان الميزان ٢ / ١٢٤ ــ ١٢٥.

(١٧٤) يشير إلى حديث ينسبونه إلى النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، وهو باطل.

(١٧٥) نعم ولكن من اين كانت لهما تلك الاموال العظيمة؟

عمر[١٧٦] بن محمّد عن أبي عقال عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: عسقلان أحد العروسين، يبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لاحساب عليهم، ويبعث منها خمسون ألفاً شهداء وفوداً إلى الله عزوجل، بها صفوف الشهداء، رؤوسهم مقطعة في أيديهم تثج أوداجهم دماً، يقولون (**رَبَّنا وَآتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنا يَوْمَ الْقِيامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْميعادَ**) فيقول: صدق عبيدي، اغسلوهم بنهر البيضة، فيخرجون منها نقياً بيضاً، فيسرحون في الجنة حيث شاؤا[١٧٧].

وقال المصنف قلت: عمر بن محمّد هو: ابن زيد بن عبدالله ابن عمر بن الخطاب، وأبوعقال اسمه: هلال بن زيد بن[١٧٨] يسار قال أبوحاتم ابن حبان الحافظ: أبوعقال يروي عن أنس أشياء موضوعة، ما حدّث بها أنس قط، لا يجوز الاحتجاج به بحال[١٧٩].

حديث آخر في المسند: أخبرنا ابن الحصين قال: أخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد

قال حدثني أبي قال: حدثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا يحيى بن العلاء عن عمه شعيب بن خالد قال: حدثني سماك بن حرب عن عبدالله بن عميرة عن عباس بن عبدالمطلب قال: كنا جلوساً مع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وسلم بالبطحاء: فمرّت سحابة فقال: [رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم][١٨٠] أتدرون ما هذا؟ قلنا: السّحاب قال: والمزن [قلنا: والمزن][١٨١] قال: والعنان. قال فسكتنا فقال: هل تدرون كم بين السماء والأرض؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: بينهما مسيرة خمس مائة سنة، ومن كلّ سماء إلى سماء مسيرة خمس مائة [سنة][١٨٢]، وكثف[١٨٣] كلّ سماء خمس مائة [سنة]، وفوق السماء السابعة بحر، بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض [ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين ركبهن وأظلافهن كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك العرش بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض][١٨٤] والله [تبارك و][١٨٥] تعالى فوق ذلك، ليس يخفى

عليه من أعمال بني آدم شيء[١٨٦].

---

(١٧٦) وكذا في الموضوعات، لكن في المسند «عمرو» وهو غلط.

(١٧٧) المسند ٣ / ٢٢٥، الموضوعات ٢ / ٥٣ مع اختلاف يسير.

(١٧٨) في الموضوعات: يزيد وهو غلط.

(١٧٩) يراجع ترجمته في تهذيب التهذيب ١١/ ٧٠ ــ ٧١، والذي يذكر أنه و«عمر بن محمّد» كانا من أهل عسقلان.

(١٨٠) زيادة من المسند.

(١٨١) زيادة من المسند.

(١٨٢) زيادة من المسند.

(١٨٣) في المسند: كيف، والظاهر أنه خطأ.

(١٨٤) من المسند.

(١٨٥) من المسند.

(١٨٦) مسند أحمد ١ / ٢٠٦ ــ ٢٠٧.

تفرّد بهذا الحديث يحيى بن العلاء، قال أحمد بن حنبل: هو كذاب يضع الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال أبوحفص الفلاس: هو متروك الحديث، وقال أبو أحمد ابن عدي: أحاديثه موضوعة، وقال أبو حاتم ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به[١٨٧].

وقد رواه عباد بن يعقوب فزاد في الإسناد: الأحنف بن قيس عن العباس. قال ابن حبان: عباد يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك[١٨٨].

حديث آخر في المسند: أخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا حجاج قال: حدثنا فطر عن عبدالله بن شريك عن عبدالله بن الرقيم الكناني قال: خرجنا إلى المدينة زمن الحمل[١٨٩]فلقينا سعد بن مالك بها، فقال: امر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بسدّ الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي[١٩٠].

قال إبراهيم بن يعقوب السعدي الحافظ ـ وكان أحمد بن حنبل يكاتبه ـ كان عبدالله بن شريك راوي هذا الحديث كذاباً، وقال أبوحاتم ابن حبان: كان غالياً في التشيع، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات[١٩١].

---

(١٨٧) تهذيب التهذيب ١١ / ٢٢٩ ــ ٢٣٠.

(١٨٨) تهذيب التهذيب ٥ / ٩٦.

(١٨٩) وكذا في المسند، وفي الموضوعات: «زمن الجمل» ولعله الصحيح.

(١٩٠) أقول: هذا من غلط المؤلف هنا وفي الموضوعات، وقد تصدى للردّ على دعواه هذه جماعة من اعلام حفاظ أهل السنة كابن حجر العسقلاني وجلال الدين السيوطي قاطعين بصحته، وقد اخرج السيوطي في كتابه (اللالي المصنوعة) ما يناهز الاربعين طريقاً مسندة إلى اكثر من عشرة أشخاص من الصحابة والصحابيات ــ فيهم سيدنا أميرالمؤمنين عليه السّلام وابن عباس وجابر وابن مسعود وأبوسعيد الخدري ــ وذلك ما يقتضي تواتره. وقد أخرجه عنهم كبار الائمة والحفاظ في كتبهم فراجع منها: سنن الترمذي ٥ / ٥٩٩، الخصائص: ٩٨، جامع الاصول ٩ / ٤٧٥، مشكاة المصابيح ٣ / ١٧٢٣، المستدرك ٣ / ١٢٥ ــ ووافقه الذهبي في تلخيصه ــ مجمع الزوائد ٩ / ١١٤، تاريخ بغداد ٧ / ٢٠٥، البداية والنهاية ٧ / ٣٧٤، الرياض النضرة ٢ / ١٩٢، السيرة الحلبية ٣ / ٤٥٩ ــ ٤٦١ . . . وغيرها.

(١٩١) أقول: تكلم ابراهيم بن يعقوب السعدي ــ وهو الجوزجاني ــ في عبدالله بن شريك ــ هذا ــ غير مسموع لأنه ليس إلا من جهة بغضه ونصبه لعلي عليه السّلام، قال ابن عدي «كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في الميل على علي»، وقال السلمي عن الدارقطني «فيه انحراف عن علي، اجتمع على بابه اصحاب الحديث، فأخرجت جارية له فروجة لتذ بحها فلم تجد على من يذبحها، فقال: سبحان الله فروجة لا يوجد من يذبحها، وعلى يذبح في ضحوة نيفاً وعشرين ألف مسلم»، وقال ابن حجر ــ بعد أن نقل ما تقدم ــ «قلت: وكتابه في الضعفاء يوضح مقالته، ورايت في نسخة من كتاب ابن حبان: حريزي المذهب، وهو ــ بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وبعد الياء زاي ــ نسبة إلى حريز بن عثمان المعروف بالنصب، وكلام ابن عدي يؤيد هذا، وقد صحف ذلك أبو سعد ابن السمعاني في الانساب فذكر في ترجمة الجريري بفتح الجيم: إن ابراهيم ابن يعقوب هذا كان على مذهب محمّد بن جرير الطبري . . .» أنظر تهذيب التهذيب ١ / ١٥٨ ــ ١٥٩.

فظهر سقوط تضعيفه لعبدالله بن شريك، وكذا كلام ابن حبان، فإنه ليس إلا لنفس السبب، ويدل على ذلك صريح ما ذكره في حق الرجل، على أنه قد ذكره في الثقات.

قال المصنف قلت: والذي في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: لا يبقى في المسجد باب إلاّ سدّ إلا باب أبي بكر[١٩٢].

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا أبواليمان قال حدثنا أبو بكر بن عبدالله عن راشد ابن سعد عن حمزة بن عبد كلال عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول في حمص: ليبعثنّ الله منها يوم القيامة سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، مبعثهم فيما بين الزيتون وحائطها في البرث الاحمر منها[١٩٣].

والحديث ليس بصحيح، قال غندر: أبو بكر بن عبدالله كذاب وقال علي ويحيى: ليس بشيء، وقال النسائي والدارقطني: هو متروك الحديث[١٩٤].

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثني الحسن بن يحيى [من اهل مرو][١٩٥] قال حدثنا اوس بن عبدالله بن بريدة قال: اخبرني سهل بن عبدالله بن بريدة عن أبيه عن جده بريدة قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: ستكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خراسان، ثم انزلوا مدينة مرو، فإنه بناها ذوالقرنين ودعا لها بالبركة ولا يضرّ أهلها سوء[١٩٦].

هذا حديث باطل. قال الدارقطني: اوس بن عبدالله متروك[١٩٧].

هذا وقد وثقه أحمد وابن معين وأبوزرعة، وقال النسائي في موضع: ليس به بأس، وقال البرقاني عن الدارقطني: لابأس به، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة من كبراء اهل الكوفة يميل إلى التشيع، وقال ابن حجر: صدوق يتشيع، أفرط الجوزجاني فكذّبه ــ أنظر: تهذيب التهذيب ٥ / ٢٢٣، تقريب التهذيب ١ / ٦٩.
فظهر صحة سند هذا الحديث; وفي مجمع الزوائد ٩ / ١١٤: إسناد أحمد حسن.

(١٩٢) قال ابن أبي الحديد في شرح النهج ١١ / ٤٩ « . . . ونحو حديث سدّ الأبواب فإنه كان لعلي عليه السّلام، فقلبته البكرية إلى أبي بكر» ويدل على ذلك احاديث كثيرة منها ما رواه كبار الحفاظ عن عمر بن الخطاب أنه قال: لقد اعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال، لأن تكون لي خصلة منها أحب إليّ من أن أعطى حمر النعم. قيل: وماهن يا أميرالمؤمنين؟ قال: تزوّجه فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وسكناه المسجد مع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، يحل له فيه ما يحل له، والراية يوم خيبر. اخرجه الحاكم في المستدرك ٣ / ١٢٥ وصححه، وقد أخرج مثل هذا الكلام عن سعد بن أبي وقّاص ٣ / ١١٧، كما رووه عن عبدالله بن عمر أيضاً، انظر: القول المسدد: ٢٦ وصححه. وقد أورد النسائي حديث سد الأبواب في خصائص علي ص ٩٨.

(١٩٣) مسند أحمد ١ / ١٩.

(١٩٤) تهذيب التهذيب ١٢ / ٢٦ ــ ٢٧، ويذكر انه شامي حمصي ولا يخفى أن أهل حمص كانوا في ذلك الزمان نواصب. انظر معجم البلدان «حمص».

(١٩٥) من المسند.

(١٩٦) مسند أحمد ٥ / ٣٥٧.

(١٩٧) لسان الميزان ١ / ٥٩٢. وقد أورد هذا الحديث وقال: هذا منكر.

وقال أبو حاتم ابن حبان: سهل بن عبدالله منكر الحديث، يروي عن أبيه ما لا أصل له، لا يشتغل بحديثه[١٩٨].

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا القطيعي قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا حسن قال حدثنا ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري

عن عروة عن اسامة بن زيد عن [ابيه زيد بن حارثة عن][١٩٩] رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: إن جبرئيل أتاه في أول ما اوحي إليه، فعلّمه الوضوء والصّلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه[٢٠٠].

قال أبو حاتم ابن حبان هذا باطل، و«ابن لهيعة» ليس بشيء، وكان يحيى بن سعيد لا يراه شيئاً، وقال أبوزرعة: ليس ممن يحتج به، وقال السعدي: لا يحتج بروايته ولا يعتد بها.

قال المصنف قلت: وقد روى أحمد في مسنده عن ابن لهيعة نحو ألف حديث.

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا يحيى بن زكريا عن اسرائيل عن أبي فزارة عن أبي زيد ـ مولى عمرو بن حريث ـ عن ابن مسعود قال: كنت مع النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ليلة [لقي][٢٠١] الجن فقال: أمعك ماء؟ فقلت: لا، فقال: ما هذا في الأداوة؟ قلت: نبيذ، قال: أرنيها تمرة طيبة وماء طهور،

فتوضأ منها ثم صلّى بنا[٢٠٢].

قال أحمد بن حنبل: أبوفزارة في حديث ابن مسعود رجل مجهول، وقال أبوزرعة: هذا الحديث ليس بصحيح.

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا يحيى عن أبي ذئب قال حدثني صالح مولى التوأمة قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أنه قال: من غسل ميتاً فليغتسل[٢٠٣].

قال مالك بن انس: مولى التوأمة ليس بثقة، وكان شعبة ينهى أن يؤخذ عنه.

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا أحمد بن جعفر قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال: حدثنا أبوسلمة قال: حدثنا الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله: ان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم نهى عن ثمن الكلب إلا الكلب المعلّم[٢٠٤].

---

(١٩٨) لسان الميزان ٣ / ١٣٧، وذكر هذا الحديث كذلك وابطله.

(١٩٩) من المسند.

(٢٠٠) مسند أحمد ٤ / ١٦١.

(٢٠١) من المسند.

(٢٠٢) مسند أحمد ١ / ٤٠٢.

(٢٠٣) مسند أحمد ٢ / ٤٣٣.

(٢٠٤) مسند أحمد ٣ / ٣١٧ مع اختلاف.

قال يحيى بن معين: الحسن ليس بشيء، وضعفه أحمد بن حنبل، وقال النسائي: متروك، قال ابن حبان: وهذا الخبر بهذا اللفظ باطل.

حديث آخر في المسند: اخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال اخبرنا ابن مالك قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا يزيد بن عبدربه قال حدثنا بقية [ابن الوليد] عن ثور [بن يزيد] عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب عن أبيه عن جدّه عن خالد بن الوليد قال: نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير[٢٠٥].

قال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر، وقال موسى بن هارون لا يعرف صالح ولا أبوه.

حديث آخر في المسند: أخبرنا ابن الحصين قال: اخبرنا ابن المذهب قال: اخبرنا ابن مالك قال: حدثنا عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثنا أبوالمغيرة قال: حدثنا ابن عيّاش قال حدثني الأوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: ولد لأخي أم سلمة ـ زوج النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ غلام فسمّوه الوليد، فقال النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم: سمّيتموه باسم
فراعنتكم! في هذه الامة رجل يقال له الوليد، هو شرّ على هذه الامّة من فرعون لقومه[٢٠٦].

قال أبو حاتم ابن حبان الحافظ: هذا خبر باطل، ما قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم هذا، ولا رواه عمر، ولا حدّث به سعيد ولا الزهري [ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الاسناد][٢٠٧]، وإسماعيل بن عياش لمّا كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه ولا يعلم، قال أحمد بن حنبل: كان إسماعيل يروي عن كلّ ضرب.

ولنقتصر على هذه النبذة، وقد كتبت من المسند أحاديث كثيرة في كتابي المسمى بـ(العلل المتناهية في الأحاديث الواهية)، فليعلم هذا الشيخ أن دعواه أنه لم يكتب في المسند إلا ما هو صحيح، دعوى من لا يعرف قليلاً وكثيراً، وانما غايته أنه قرأ احاديث ولم يتشاغل بعللها ولا بفقهها، ولا بمعرفة ناسخها من منسوخها، وإنما وقف مع صورها، فليته إذ رأى ضدين فهم الجمع بينهما، أو عرف كيف يقدّم أحدهما، وما مثله في حاله إلا كمثل ما روي: إن امرأة طلّقها زوجها، ثم جاء في الليل فوطئها، فقالت لابنها: يا بني هذا الرجل كافر، لأني سمعت طلاقي منه في أول النهار، ثم قد بات معي بالليل، فقال ابنها: أنا أقتله. وما علما أن
الطلاق الرجعي عامه[٢٠٨] فاقبل فيه إن أشهد المطلّق على الرجعة، وذلك حين خرج أشهد رجلين والمرأة لا تعلم.

ورأينا أن رجلاً رأى رجلاً ببغداد يأكل في رمضان فهمّ بقتله، وما علم أنه مسافر مختار.

فويل للعلماء من الجهلة!!

---

(٢٠٥) مسند أحمد ٤ / ٨٩.

(٢٠٦) مسند أحمد.

(٢٠٧) من الموضوعات.

(٢٠٨) كذا، والظاهر أن الصحيح: حكمه، يقبل فيه إنْ أشهد... .

فصل

ورأيت هذا الشيخ قد اعجب بما جمع من هذه الأحاديث التي قد أخذ بعضها من مغازي ابن إسحاق، وبعضها من الفتوح لسيف، وقد بيّنا كذبهما، ونقل حديث شبابة من المواضع المعروفة، ونقل أحاديث من الشواذ والمقاطيع، ثم قال لإعجابه بنفسه: قد نقلت هذه الأحاديث من طرق، وأين أنا ممن تقدّمني من الحفاظ، فنفسي تصغر عندي، وأنشد:

ولكن بكت قبلي فهاج لي البـ *** ـكاء بكاها فقلت الفضل للمتقدم

فيقال له: اعيذك بالله فما قصّرت، وهل تعدّيت الكتب المعروفة؟ نقلت كتاب البرداني وأحاديثه، فإن جئت بشاذ فليس بشيء، وقد كثّرت العدد بالبارع، ثم عدت فأعدت رجال الأحاديث التي كتبتها لتكثير أوراق الجزء، فلا تغتر بتكثير عددها ولا صحة لها، فإن أبا بكر الخطيب

جمع كتاب «الحمد بالبسملة» وروى فيه عن أربعة عشر من الصحابة أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم جهر، وطرّق الأحاديث وبالغ، فلم يأخذ بشيء منها أبوحنيفة ولا مالك ولا أحمد.

وقال لنا أصحاب الشافعي: معنا أربعة عشر صحابي، ومعكم حديث أنس وابن المغفل، وكيف يقدّم واحد أو اثنان على أربعة عشر؟

قلنا: العمل على ما صحّ لا على ما كثر، وقد بيّنت في كتابي المسمى بـ(التحقيق في أحاديث التعليق) أن جميع طرق تلك الأحاديث واهية. وقد سئل الدارقطني: أصحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنه جهر؟ قال: لا، هذا قوله مع كونه قد روى أحاديث الجهر في سننه.

وقد روى أصحاب أبي حنيفة في إيجاب الزكاة في الحليّ عشرة أحاديث، ولنا نحن حديث واحد، فليس الاعتبار بالكثرة.

فصل

ومن رأيه الفاسد أنه قال: قد قدّمت الصحابة عبدالرحمن ابن عوف، فما الظن بأبي بكر؟

وهذا كلام من لا يدري ما يقول! وكأنا قلنا أن أبا بكر ما يستحق هذا؟!

وقال: ما وقف رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عن يمين عبدالرحمن بن عوف.

قلنا: لأنه أدرك ركعة فوقف مع الجماعة، ومتى صححت أنه وقف عن يمين أبي بكر صح لك ما تقول! ولن يصح حتى يبطل حديث عائشة المتفق عليه أنه جلس [عن] يسار أبي بكر.

فصل

ومن كلامه الفاسد أنه قال: لا يؤمن أن يجعل جحد هذا سلّماً لأهل البدع.

وهذا فوق الجهل، لأن كلامنا في الصحيح والفاسد، أفيحسن أن نميل إلى الغلط لنغيظ المبتدعة؟! فليقل إن الله تعالى ما كلّم موسى، ليغوظ اليهود. هذا فوق العاميّة بدرجات.

فصل

ومن كلامه الفاسد أنه قال: وما يضرّك لو قلت هذا؟ أكنت تأثم بهذا القول؟

وهذا كلام عامي، لأنا سئلنا عن الصحيح فلم يمكن أن نجازف، وعلى قياس قوله ينبغي أن يقال للشافعي: أي شيء يضرّك لو أوجبت

مسح جميع الرأس؟ ويقال لأحمد: أي شيء يضرّك لو أوجبت القراءة على المأموم؟ ويقال لأبي حنيفة: أي شيء يضرّك لو أوجبت قراءة الفاتحة في الصّلاة؟ ويقال لمالك: أي شيء يضرّك لو قلت بخيار المجلس؟

وهذا كلام مغفل لا يدري أن اتباع الدليل هو اللاّزم، أتراه ما علم أن جمهور العلماء أخذوا في ميراث الجد بقول زيد وتركوا قول أبي بكر الصديق؟ فإن أبا بكر كان يجعله كالأب في إسقاطه الإخوة والأخوات، وكان زيد يجعله كأخ يقاسم به في كلّ حال إلى الثلث، فإن نقصه المقاسمة من الثلث فرضه له وجعل الباقي للإخوة والأخوات، وذهب إلى قول زيد: أهل المدينة، وأهل الشام، والزهري، والثوري، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأبو يوسف، ومحمّد، وأبو عبيد، وتركوا قول أبي بكر الصديق. ولو أن هذا الشيخ رأى هؤلاء ـ وخصوصاً أحمد بن حنبل ـ قد خالفوا أبا بكر لقال: ما كان يضرّكم لو وافقتموه؟ وكيف آثرتم قول زيد على قول أبي بكر؟ فإن قالوا: اتبعنا الدليل، فربما هجرهم.

وقد قيل لأحمد بن حنبل: إن ابن المبارك لم يخالف في كذا وكذا؟

فقال: إن ابن المبارك لم ينزل من السماء، وقال: من ضيق علم الرجل أن يقلّد غيره.

وأبلغ من هذا: إن الحارث بن حوت قال لعلي بن أبي طالب: أتظن أنا نظنك على الحق وأن طلحة والزبير على الباطل؟!

فقال: ياحار، إنه ملبوس عليك، إعرف الحق تعرف أهله[٢٠٩].

فصل

---

(٢٠٩) تاريخ اليعقوبي ٢ / ٢١٠، وفي نهج البلاغة ٤ / ٦٣ بشرح محمّد عبده: وقيل ان الحارث ابن حوت أتاه فقال: أتراني أظن أصحاب الجمل كانوا على ضلالة؟ فقال عليه السّلام: يا حارث إنك نظرت تحتك ولم تنظر فوقك، فحرت، إنك لم تعرف الحق فتعرف من أتاه، ولم تعرف الباطل فتعرف من أتاه، فقال الحارث: فإني اعتزل مع سعد بن مالك وعبدالله بن عمر. فقال عليه السّلام: إن سعداً وعبدالله بن عمر لم ينصرا الحق ولم يخذلا الباطل.

وقد ظن هذا الشيخ أن في جحد ذلك نقصاً لأبي بكر، وقد سبق أنا بيّنا أن هذا ليس بنقص، وشهد في تصنيفه علي بأني دفعت قوله عناداً، ومعلوم أنه يعاند من بانت له الحجة ثم أعرض عنها، وأنا تبع ما اتفق عليه، وهو روى ما قد زيّفناه، فمن المعاند؟!

وزعم في تصنيفه أني انفردت بهذه المقالة دون من تقدم وتأخر.

فكيف انفرد؟ ومعي عائشة، وابن عباس، وأبو حنيفة، ومالك، والشافعي، والبخاري، ومسلم، وأحمد بن حنبل لا يختلف مذهبه في أن أبا بكر لم يصلّ برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم على ما سبق بيانه،

ومعي من أصحابنا: القاضي أبو يعلى، وابنه أبو الحسين، وتكفيني هذه الجماعة، فأنت الفرد!!

وزعم هذا الشيخ أني أتبع الهوى في ذلك. ومن خالف الأحاديث الصحاح وإجماع الصحابة فهو أحق أن ينسب إلى اتباع الهوى.

وزعم أني قد جحدت بما قلته فضيلة أبي بكر. وإنما يجحد ما ثبت، فأما ما لا يصح فلا يقال جحده، وقد ذكرت أحاديث كثيرة في كتاب (الموضوعات) منها ما قد وضع في فضل أبي بكر، ومنها في حق علي، وبيّنت حال من وضعها، ولا يقال إن جحدها تنقيص لفضيلتهما.

مثل ما أخبرني به أبومنصور القزاز قال: اخبرنا أحمد بن علي بن ثابت قال: اخبرنا الحسن بن الحسين النعالي قال: اخبرنا أحمد بن نصر الذراع قال حدثنا صدقة بن موسى وعبدالله بن حماد قالا حدثنا عبدالرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: ان الله تعالى ادّخر لأبي بكر الصدّيق في أعلى عليين قبّة من ياقوتة بيضاء معلّقة بالقدرة يتخرقها رياح الرحمة، للقبّة أربعة آلاف باب، ينظر إلى الله عزوجل بلا حجاب[٢١٠].

وهذا حديث باطل، ما رواه سوى الذراع، وذكره عن رجلين

مجهولين، وألصقه بأحمد بن حنبل، وما روى أحمد هذا قط، قال الدارقطني: الذراع كذاب دجال[٢١١].

وليس لقائل أن يقول: كيف تردّ هذا فتجحد فضيلة أبي بكر؟ فأقول: لأبي بكر فضائل صحيحة مما لا يحتاج إلى المحال.

وقد أخبرنا ابراهيم بن دينار قال: أخبرنا أبوعلي بن نبهان[٢١٢] قال اخبرنا الحسن بن الحسين بن دوما قال: اخبرنا أحمد بن نصر الذراع قال اخبرنا صدقة بن موسى قال حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبدالرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابن عباس قال: قتل علي بن أبي طالب عمرو بن عبدود، ودخل على النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، فلما رآه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم كبّر فكبّر المسلمون، فقال النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم: اللّهم أعط علي بن أبي طالب فضيلة لم تعطها أحداً قبله ولا تعطيها أحداً بعده، فهبط جبرئيل عليه السّلام ومعه أترجه

---

(٢١٠) الموضوعات ١ / ٣١٣ مع اختلاف يسير، وقال الخطيب ٩ / ٤٤٥: هذا الحديث باطل . . . والحمل فيه عندي على الذراع وانه مما وضعته يده والله أعلم.

(٢١١) لسان الميزان ١ / ٤٢٣.

(٢١٢) كذا والصحيح: تيهان.

من الجنة فقال: إن الله عزوجلّ يقرأ عليك السلام ويقول ذلك: حي بهذه علي بن أبي طالب، فدفعها إليه، فانفلقت في يده فلقتين، فإذا فيها جريدة[٢١٣] بيضاء مكتوب فيها

سطرين بصفرة: تحيّة من الطالب الغالب إلى علي بن أبي طالب.

وهذا مما وضعه الذراع أيضاً[٢١٤] ولا يقال لي بحجده أنك تنكر فضيلة علي بن ابي طالب عليه السّلام، لأن الفضائل إنما ثبتت بالنقل الصحيح. ولو قيل لنا: إن أبا بكر أو علي بن أبي طالب قد مضى إلى مكة في ليلة، أنكرنا ذلك، لا لأنهما لا يستحقان، لكن لكونه ما صح، وإلا فنحن نروي عن معروف[٢١٥] مثل هذا.

فصل

وقد نسبني هذا الشيخ إلى أني قصدت دفع فضيلة أبي بكر.

وهذا قبيح لا يصدر الا من عامي لا يعرف مقادير العلماء، ولا يجوز أن يقال هذا عني لوجهين:

أحدهما: إني من أولاد أبي بكر، وأهلي يعلمون ذلك، وعندي خط شيخنا أبي الفضل ابن ناصر ينسبني إلى أبي بكر، فكيف أبخسنّ أبي حقه؟

والثاني: أنه قد علم الخلائق مذهبي ونصرتي السنة، وما عرف الناس حنبلياً سنياً لا يحب أبا بكر، وأصلي من نهر الفلاتين[٢١٦]، وربّاني أبوالفضل ابن ناصر[٢١٧] وأبوالحسن الراعوني[٢١٨]، وسمعت من المشايخ الحنابلة، وبينهم ربيت، واعتقادي اعتقادهم، وإن أبا بكر الصديق أفضل من جميع الصحابة[٢١٩]، ولي بحمدالله مائة وأربعون مصنفاً في كلّ فن

---

(٢١٣) كذا والصحيح: حريرة.

(٢١٤) رواه الحافظان الكنجي والخوارزمي في كفاية الطالب ٧٧ والمناقب ١٧١، والذي يظهر أن سبب تضعيف «الذراع» هو روايته لأحاديث في فضل امير المؤمنين عليه السّلام، وأما الحديث السابق، فالمتهم في وضعه الرجلان المجهولان ــ أو أحدهما ــ في سنده.

(٢١٥) يريد معروف الكرخي.

(٢١٦) كذا والظاهر ان الصحيح هو: القلائين. انظر الخطيب ١ / ١٢٧ باب ذكر أنهار بغداد.

(٢١٧) هو: محمد بن ناصر البغدادي الحافظ المتوفي سنة ٥٥٠. تذكرة الحفاظ: ١٢٨٩، المنتظم ١٨ / ١٠٣.

(٢١٨) كذا في النسخة، والصحيح: الزاغوني، وهو علي بن عبيدالله الفقيه الحنبلي شيخ الحنابلة . . . المتوفى سنة ٥٢٧ . المنتظم ١٧ / ٢٧٨، شذرات الذهب ٤ / ٨٠ .

(٢١٩) لقد وقع الخلاف بين المسلمين حول الأفضل من جميع الصحابة، فهل هو علي أو أبو بكر؟ فقالت طائفة بأن علياً هو الأفضل من جميعهم، وقال آخرون بأن أبا بكر أفضلهم: والذي عليه الشيعة الامامية ــ تبعاً لأهل البيت، ومعهم جماعة كبيرة من الصّحابة والتابعين ــ هو: إن علياً عليه السّلام أفضل من جميع الصحابة، وأنه الخليفة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بلا فصل، واستدلوا على ذلك بالادلة الكثيرة التي لا تحصي من الكتاب والسنة وغيرهما . . . والذي ينبغي أن يكون ملاكاً للأفضلية أمور أهمها: السبق إلى الإسلام، والجهاد في سبيل الله، والعصمة، والاعلمية . . . وقد ثبت بالاحاديث الواردة من طرق اهل السنة في كتبهم المعتبرة وجود هذه الصفات في امير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام دون غيره من الصحابة مطلقاً.

هذا فضلاً عن أحاديث الوصية وغيرها، وتفصيل البحث في كتب الامامة والكلام . . .

من

العلوم، وما أحسب هذا الشيخ يحسن مقواها، وأقول بحمد الله:

لو وصل هذا المصنف إلى مشايخي الذين استفدت منهم لاستفادوه، ولقد جمعته في خمسة أيام أكثرها في أشغال غيره، ولقد صنفت كتابي المسمى بـ(التلقيح) وقرأته على شيخنا أبي الفضل ابن ناصر ـ وأنا حينئذ صبي ـ فكتب لي بخطه على كتابي: قرأ عليّ فلان هذا الكتاب فوجدته قد أجاد تصنيفه، وأحسن تأليفه وجمعه، ولم يسبق إلى هذا الجمع ونظمه عقداً زان به التصانيف. في كلام كبير ختمه بالدعاء لي.

وحدثني الشيخ أبومحمّد عبدالعزيز بن الأخضر المحدّث عن شيخنا أبي الفضل ابن ناصر أنه كان يقول عني: إذا قرأ علي فلان استفدت بقراءته وأذكرني ما نسيته. ولقد كنت أردّ أشياء على شيخنا أبي الفضل فيقبلها مني.

ولا أُطيل في هذا فتكون تزكية لنفسي، وعلى العالم أن يقول الحق له وعليه، وهذه حالة جرت لأبي بكر، فأخبرنا بالصحيح، ولا وجه للومنا، ولو لا ما قصدته من إبانة الحق للمبتدئين لكان الإضراب عن إجابة الجهّال أولى.

تم الكتاب والحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على محمّد خير خلقه ومظهر حقه، وعلى آله وأصحابه الكرام أجمعين.

المحتويات

كلمة المركز ...٥

كلمة لجنة النقد والتحقيق ...٧

المؤلّف والموضوع والكتاب

المؤلف ...١١

ولادته وشيوخه ...١١

مؤلّفاته ...١٢

ثناء العلماء عليه ...١٣

من مصادر ترجمته ...١٤

موضوع الكتاب ...١٥

سرية اسامة ...١٦

رزية يوم الخميس ...١٧

قضية الصلاة ...١٨

المسألة الأولى: هل صلّى أبو بكر في مكان النّبي؟ ...١٩

المسألة الثانية: هل كانت صلاته بأمر من النبي؟ ...٢٠

من الأدلّة على أنها لم تكن بأمره:

الدليل الأول ...٢٠

الدليل الثاني ...٢١

الدليل الثالث ...٢٣

الدليل الرابع ...٢٤

الدليل الخامس ...٢٤

الدليل السادس ...٢٧

الدليل السابع ...٢٨

الدليل الثامن ...٣٠

الدليل التاسع ...٣٢

الدليل العاشر ...٣٢

تنبيه ...٣٤

المسألة الثالثة: هل خرج النبي إلى المسجد؟ ...٣٦

المسألة الرابعة: هل ائتمّ النبيّ بأبي بكر؟ ...٣٨

الكتاب ...٣٩

ترجمة عبدالمغيث بن زهير ...٤٢

آفة أصحاب الحديث

فصل ...٤٩

فصل ...٥١

فصل ...٥٥

فصل ...٥٨

فصل ...٥٨

فصل ...٦٢

فصل ...٦٣

الباب الاول: في إقامة الدليل من النقل الصحيح على أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يصلّ خلف أبي بكر ٦٤

فصل ...٦٦

الباب الثاني: في بيان اجماع الفقهاء على ذلك، وتفريعهم المسائل عنه، وأن مذهب أحمد بن حنبل وقوله لا يختلف في ذلك ...٧٢

الباب الثالث: في بيان وهن الاحاديث التي احتج بها هذا الشيخ ...٧٦

فصل ...٨٥

الباب الرابع: في بيان الجمع بين الأحاديث على تقدير الصحّة ...١٠٨

الباب الخامس: في بيان نفي النقص عن أبي بكر الصديق لعدم صلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم خلفه وأن ما جرى من تأخره كان أفضل ...١١٠

الباب السادس: في بيان فساد احتجاج هذا الشيخ من جهة المعاني وإبطال ما زعمه برأيه الفاسد ...١١٢

فصل ...١١٧

فصل ...١٣٢

فصل ...١٣٣

فصل ...١٣٤

فصل ...١٣٤

فصل ...١٣٦

فصل ...١٣٩